المكتبة الثقافية

١١٧

الإصلاح الزراعى والميثاق

محمد عبد المجيد مرعى



١٥ سبتمبر ١٩٦٤

المكتبة الثقافية
١١٧

الإصلاح الزراعى والميثاق

محمد عبد المجيد مرعى

الثقافة والإرشاد القومى
المؤسسة
المصرية
العامة
للتأليف والترجمة
والطباعة والنشر

١٥ سبتمبر ١٩٦٤

توزيع



١٨ شارع سوق التوفيقية بالقاهرة
ت ٥٥٠٣٢ — ٧٧٧٤١

مقدمة

لقد تميزت ثورتنا ، منذ يومها الأول بأنها كانت ثورة سياسية وثورة اجتماعية فى وقت واحد . إنها كانت بحق ثورة رائدة فى فلسفتها الشاملة ، وفى إدراكها لوحدة الحياة بجوانبها الإنسانية المتكاملة .

لقد كانت ثورة الشعب ، منذ مطلع فجرها ، تملك من قوة الإيمان بالله والثقة بالنفس ما ثبت خطاها على الطريق الوعر إلى الأهداف السامية فحققت الأمل الكبير الذى تطلعت إليه الأجيال على مر الزمان . . . الأمل الكبير فى إقامة حكم وطنى ينبع من صميم الشعب .

وقد تبلورت حصيلة العمل الثورى فى اثنتى عشرة سنة وأصبح من الضرورى أن يعيد الشعب تأكيد مكاسبه الثورية ويرسم

إطار حياته وأن يحدد معالم المجتمع الجديد الذى يريده لنفسه وأن يوضح المبادئ والقيم التى تقوم عليها حياة هذا المجتمع وأن يصوغ ذلك فى ميثاق يصدره بإرادته ، ويلتزم به ويعمل على مقتضاه .

إن الميثاق ليس قيداً على الدفع الثورى أو الإرادة الشعبية يحد من حركتهما وإنما هو الإطار الذى يرسم الأبعاد الرحبة للعمل من أجل المستقبل ، ويضمن للشعب القدرة على الحركة السريعة نحو أهدافه الثورية ويترك بذلك المجال فسيحا لتنمية الثورة واستمرار دفعها .

لقد أكدت التجارب أن شعبنا إذا ما تحددت أهدافه فى وضوح ووجد قيادته المؤمنة الواعية ، اهتدى إلى طريقه واستطاع أن يتحرك نحو أهدافه بكل ما فيه من أمل دافع وبكل ما فيه من طاقة خلاقة .

إن الميثاق يصدر عن إرادة الشعب ممثلا فى المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية .

إنه وثيقة فريدة فى تاريخ الأمة العربية بل وفى تاريخ الإنسانية كلها .

فلم تحقق وثيقة (الماجنا كارتا) للشعب فى انجلترا إلا ضمان عدم فرض الضرائب .

ولم يضمن إعلان حقوق الإنسان الذى تفخر به الثورة الفرنسية غير الحقوق النظرية فى الإخاء والحرية والمساواة دون التحرير الحقيقى للقمة العيش .

أما ميثاقنا الوطنى فقد تميز بخطوطه العريضة . . . فاستعرض كفاح الشعب على مر الأجيال ضد الظلم الخارجى والداخلى بكل ما فى هذا الكفاح من روعة (عميقة) .

ولم يفصل الديمقراطية عن الاشتراكية التى حددت صورتها بما يحفظ الكرامة والإنسانية وبما يتفق مع واقعنا الاقتصادى والاجتماعى والتاريخى وكان ذلك تسليما إنسانياً واعياً لحقيقة خالدة تقرر أن الحرية السياسية لا تنفصل أبداً عن حرية الرزق .

لقد ألقى الميثاق الأضواء الكاشفة على طبيعة نظامنا الجديد فأوضح بصورة قاطعة الفروق القائمة بينه وبين النظم الأخرى كشف طريقه الممتد نحو المستقبل بحيث يكون من الخطأ محاولة كشف هذا الطريق فى ضوء تعاليم أى نظام آخر .

إن المبادئ والأسس والحقوق والواجبات التى وردت

فى الميثاق ، وقد صدرت عن الإرادة الشعبية فى إجماع يمتد من القاعدة إلى القيادة لها صفة الإلزام بالنسبة للمواطنين وبالنسبة لأجهزة الدولة جميعاً ويجعل الخروج على مبادئ الميثاق خروجاً على إرادة الشعب وعلى الشعب أن يحميه لأنه يمثل إرادته .

إن الميثاق وهو يرسى المبادئ والأسس التى يقوم عليها المجتمع ، يعتبر أساساً لوضع الدستور ولوضع القوانين ، فالميثاق ينزل من الدستور منزل الأبوة .

لقد سجل الميثاق أن ثورة الشعب قد قضت على دكتاتورية الطبقة الرجعية المستغلة المتحالفة مع الاستعمار وأقامت حكم الشعب ، ففتحت الطريق أمام كل قوى الشعب الوطنية لتنطلق وهى تملك إرادتها ، لتبنى مجتمعا يقوم على الحرية والكفاية والعدل .

من الاصلاح الى الميثاق

أجل إن الميثاق عاش تجربته الكبرى قبل أن يتبلور فى كلمات وسطور . . . عاش تجربته فى الإصلاح الزراعى وأهدافه وما يرمى إليه ، وقد كان الحل الصحيح لمشكلة الزراعة يستلزم وجود الملكية الفردية وعدم تحويلها إلى ملكية عامة وتوسيع نطاق الملكية بإتاحة الحق فيها لأكبر عدد من الأجراء.

وقد جاء بالميثاق الوطنى :

« إن التطبيق العربى للاشتراكية فى مجال الزراعة لا يؤمن بتأميم الأرض وتحويلها إلى مجال الملكية العامة ، وإنما هو يؤمن استنادا إلى الدراسة وإلى التجربة بالملكية الفردية للأرض فى حدود لا تسمح بالإقطاع .

إن هذه النتيجة ليست مجرد انسياق مع حنين الفلاحين العاطفى الطويل إلى ملكية الأرض وإنما الواقع أن هذه النتيجة تنبعث من الظروف الواقعية للمشكلة الزراعية فى مصر والتى أكدت قدرة الفلاح المصرى على العمل الخلاق إذا ما توفرت له الظروف الملائمة .

إن كفاية الفلاح المصرى على امتداد تاريخ طويل عميق بالخبرات المكتسبة من التجربة قد وصلت فى قدرتها على استغلال الأرض إلى حد متقدم خصوصاً إذا ما أتيحت له الفرصة للاستفادة من نتائج التقدم العلمى للزراعة .

يضاف إلى ذلك أنه منذ عصور بعيدة فى التاريخ توصلت الزراعة المصرية إلى بعض الحلول الاشتراكية لأعقد مشاكلها وفى مقدمتها الرى والصرف وهما فى مصر الآن ومنذ زمان طويل فى إطار الخدمات العامة .

من هنـا فإن الحلول الصحيحة لمشكلة الزراعة لا تـكمن في تحويل الأرض إلى الملـكية العامة وإنما هى تستلزم وجود الملـكيةالفردية للأرض وتوسيع نطاق هذه الملـكية بإتاحة الحق فيها لأكبر عدد من الأجراء مع دعم هذه الملـكية بالتعاون الزراعى على امتداد مراحل عملية الإنتاج فى الزراعة من بدايتها إلى نهايتها » .



مشكلات مصر الزراعية والسياسية
قبل الثورة

لقد مرت بمصر حقبات تاريخية أدت إلى إرساء قواعد إقطاعية فى الدولة تحقق أول ما تحقق لأصحابها استغلالا لمجموع شعب عانى الكثير من الذلة والمهانة والفاقة كى يحقق الرخاء المادى والسياسى لحفنة تنكرت له على مر العصور .. ولسنا فى حاجة إلى أن نذكر الشعب بتاريخ هذه الحقبة فهو يعلمها تمام العلم منذ أن انتقل من عهد المماليك إلى عهد محمد على الذى انتزع أرضه التى يحبها ويحرص عليها كما أنه لا ينسى نظام الالتزام وما سببه له من تشرد.. إلا أننا سنسردها سرداً سريعاً

فمنذ أن تولى محمد على حكم مصر وجد أن نظام جباية الضرائب عن طريق الالتزام فطلب محمد على من الملتزمين الذين كانوا يتولون جباية الضرائب عقود التزاماتهم ثم حرقها . . . وحتى لا يثور هؤلاء الملتزمون قدم لهم رشوة هى مساحات من الأراضى فى أنحاء البلاد أطلق عليها اسم « أرض الوسية » يستغلونها مدة حياتهم ولا يدفعون عليها ضرائب . . .

وتحول الفلاحون إلى رقيق مباشر للأرض يزرعون

ويحاسبهم على كل ما تنتجه الأرض وكان لا يحق للفلاح أن يتصرف فى محصوله . . وعليه أن يورده عند جمعه إلى « شون» الحكومة فيوزن أو يكال . . . ويقرر لكل وحدة السعر الذى تحدده الحكومة ثم يخصم من هذا التقدير الضريبة المفروضة على الأرض وثمن المواشى والبذور والسماد التى أخذها الفلاح وما يبقى بعد ذلك للفلاح يسلم بقيمته صكا على الحكومة . . . ولم تجر العادة على أن تدفع الحكومة من هذا الصك شيئاً .

كان الفلاحون فيما مضى يشكون من الملتزمين الذين يرهقونهم فى جمع الضرائب بلا هوادة ولكن بعد أن تملك محمد على الأرض فرض ضرائب فادحة لذلك كان عهد الالتزام أرحم لهم فقد ظهر أن على كل قرية أن تؤدى عشرة أو عشرين مثلا مما كانت تؤديه فى الماضى .

إن كثيرا من الفلاحين أعيتهم أعباء السخرة والضرائب التى فرضها محمد على فهاجروا جماعات إلى الأقطار المتاخمة لمصر حتى بلغ عددهم ستة آلاف من الفلاحين .

فبدأ محمد على يوزع « أجزاء » من أرض مصر على أعوانه فهذه بور يعطيها لواحد يصلحها وهذه جيده يعطيها لآخر على أن يؤدى ضريبتها وتلك يعطيها لثالث ويعفيها من الضرائب .

وقد أسمى هذا النوع من هبات الأراضى التى أعفيت من الضرائب « بالابعادية » وكانت هذه الأرض من نصيب الأعيان ورجال الإدارة والحربية .

وتوالى الحكام من أسرة محمد على والفلاح على حاله ينتقل من « سيء » إلى أسوأ .

ومع قيام أسرة محمد على بلغت المساحة التى يملكها إسماعيل ٩٥٠ ألف فدان بعد توليه حكم مصر بحوالى سبعة عشر عاماً فأصبح ما لكا لأكثر من خمس المساحة المزروعة فى مصر .

وهكذا وجدت طبقة جديدة من ملاك الأرض مثلت أشنع أنواع الأستقراطية التى نشأت مع قيام أسرة محمد على .

ولنترك لهذا العهد مساوئه وننتقل إلى سنة ١٩٥٢ قبيل قيام الثورة . . حيث نستعرض أمهات مشكلات الملكية الزراعية فى الفترة السابقة عليها :

١ — عدم التناسب بين ازدياد المساحة المزروعة وازدياد عدد السكان :

إن الثورة وهى تعيد إلى سواد الشعب حقه كانت قد وضعت فى اعتبارها كافة المشاكل التى عانى منها الشعب طويلا . ومن

دراسة هذه المشاكل ، اتضح للثورة أن عدد السكان فى عام الثورة أى سنة ١٩٥٢ كان ٢١ مليون نسمة وأن مساحة الأرض الزراعية التى تعيش عليها هذه الملايين هى نفس المساحة التى كان يعيش عليها أجدادنا عام ١٨٩٥ عندما كان عددهم حوالى تسعة ملايين نسمة فقط .

ومن هنا . . وضعت الثورة فى اعتبارها أيضا أن ترسم خطة للتوسع الزراعى الرأسى بزيادة المحاصيل الزراعية والتوسع الأفقى بخلق أرض زراعية جديدة لم تكن موجوده من قبل وتعويض ضياع ٦٧ عاما تجمد فيها نمو الأرض الزراعية .

٢ — سوء توزيع الملكية الزراعية ونتائجه :

كانت مشكلة المشاكل هى انخفاض الدخول لدى غالبية الشعب مقابل زيادتها الفاحشة فى أيد قليلة . . . ذلك أن حالة الملكية الزراعية سنة ١٩٥٢ قبل صدور القانون تبين أن ٩٤٪ من الملاك كانوا يملكون ٣٥٪ من هذه الأراضى المنزرعة فى حين أن ٦ فى الألف منهم كانوا يملكون ٢٠٪ من هذه الأراضى . . هذه الحقيقة التى أوضحت أن الغالبية العظمى من الملاك الذين يزيد عددهم على ٢٫٦٤٠٫٠٠٠ يملكون مساحات

ضئيلة فى حين أن أقلية من الملاك وعددهم ٢١٣٦ يملكون مساحات واسعة من الأراضى الزراعية تبلغ مساحتها ١٧٦ر٨٠١ر١ فدانا من مجموع الأراضى الزراعية البالغ مساحتها ٢٦١ر٩٨٢ر٥ فدانا .

هذا التوزيع المتضارب فى الأراضى الزراعية بين محترفى الزراعة لا يهدف فى مجموعه إلا إلى إيجاد دعامة يرتكز عليها الإقطاع بمساندة الاستعمار للحصول على مكاسب سياسية للتحكم فى مقدرات هذا الشعب .. لذلك فإن التهافت على اقتناء الأراضى الزراعية لزيادة مناطق النفوذ أمر كانت له أهميته لخدمة هذه الأغراض وكان من الضرورى أن تتأثر الأراضى الزراعية بحالة العرض والطلب التى أدت إلى ارتفاع أثمانها بشكل غير عادى الأمر الذى يشكل خطورة لا تقف عند حد ارتفاع قيمة الأراضى السوقية بل تتعداه حتميا إلى زيادة تكاليف المعيشة لارتفاع أحد عوامل الإنتاج لضرورة الحصول على عائد من هذه الأراضى يتكافأ مع رأس المال ... ولما كانت غلة الفدان ثابتة لم تتناولها عوامل زيادة الإنتاج فمن الضرورى أن يؤدى ذلك إلى زيادة أسعار الحاصلات الزراعية التى تمثل القوت الضرورى للشعب . ولما كانت الدخول العامة فى الدولة دون

المستوى فالضرائب الزراعية علاوة على ما كانت عليه حالتها من سوء فهى لاتؤدى إلى خدمة مجموع الشعب .

وإزاء هذا الركود الاقتصادى كان لزاماً على الدولة تحقيق العدالة الاجتماعية ووضع حد للتباين الطبقى الذى يؤدى إلى عدم استقرار أوضاع المجتمع ، وإبعاد السيطرة والاحتكار عن مصادر الإنتاج بتفضيل مصلحة المجموع على مصلحة الفرد دون وجود مجال لقيام مجتمع اقطاعى تهدر فيه حقوق الغالبية . . وفضلا عن ذلك توفير حياة سياسية حقيقية لغالبية الشعب بتوفير مصادر للرزق تكفل عدم التحكم فى الحرية السياسية .

لقد كان من آثار تركيز الملكيات فى أيد قليلة حرمان عدد كبير من العاملين فى الأرض من حيازتها مما أدى إلى انخفاض مستوى الإنتاج الزراعى لعدم الاهتمام بالفلاحة التى أصبحت لا تحقق للعاملين فيها إلا العيش فى مستوى الكفاف .

وقد عبر ميثاقنا الوطنى عن صورة الحياة فى الريف قبل ثورة ١٩٥٢ فى سطور قليلة فقال : « كانت الأسرة المالكة الدخيلة تحكم بالمصلحة والهوى وتفرض المذلة والخنوع وكان الاقطاع يملك حقوله ويحتكر لنفسه خيراتها ولا يترك للملايين

الفلاحين العاملين عليها غير الهشيم الجاف المتخلف بعد الحصاد ».

« إن ثورات الفلاحين ضد استبداد الاقطاع وصلت إلى حد الاشتباك المسلح بين الذين ثاروا على عبودية الأرض وبين سادة الأرض المتحكمين فيها وفى أقدار الذين ارتبطت حياتهم بها منذ أقدم العصور . . وإن كانوا منذ أقدم العصور قد حرموا منها .

فإذا كان الإقطاع هو القوة الاقتصادية التى تسود بلداً من البلدان فمن المحقق أن الحرية السياسية فى هذا البلد لايمكن أن تكون غير حرية الاقطاع .

إنه يتحكم فى المصالح الاقتصادية ويملى الشكل السياسى للدولة ويفرضه خدمة لمصالحه » .

وفى موضع آخر جاء به :

«إن ملايين الفلاحين حتى من ملاك الأرض الصغار طحنتهم الإقطاعيات الكبيرة لسادة الأرض المتحكمين فى مصيرها ولم يتمكنوا على الإطلاق من تنظيم أنفسهم داخل تعاونيات تمكنهم من المحافظة على إنتاج أرضهم وبالتالى تعطيهم القدرة على الصمود وعلى إسماع صوتهم للأجهزة المحلية فضلا عن قصور الحكم فى العاصمة » .

٣ — علاقة المالك بالمستأجر :

يتمتع ملاك الأراضى الزراعية نظراً لتركيز الملكية الزراعية فى مصر بقوة احتكارية تجعلهم فى مركز أقوى من صغار المستأجرين لذلك لا يتوفر التكافؤ بينهم فى المساومة فيملى الملاك إرادتهم على المستأجرين عند تقدير فئات التأجير ويبالغون فى دفعها للحصول من هؤلاء المستأجرين على أكبر نصيب من غلة الأرض مما أدى إلى ضآلة دخل المستأجر الصغير الذى انحط مستوى معيشته وصار نهباً للأمراض وغدا غير صالح للاستقلال بخدمة الأرض المؤجرة فانتهى به الحال أن يكون أقرب إلى العامل الأجير منه إلى المستأجر المستقل .

ونتيجة لذلك انخفضت دخول أغلبية أفراد الشعب مقابل ارتفاعها ارتفاعاً فاحشاً بالنسبة لفئة قليلة .

الحرية والسياسة :

وكانت العلاقة بين المالك والمستأجر لا تقتصر على الأرض بل تتعداها إلى الحرية الشخصية .

لقد كان الإقطاع يملك كل شىء . . حتى الحرية الشخصية

لعبيد الأرض ... الفلاحين . إن حرية ممارسة الحقوق السياسية من غير لقمة العيش وضمانها فقدت كل قيمة .

ونعود إلى الميثاق :

« .. تحت هذه الظروف أصبح حق التصويت من غير حرية لقمة العيش وضمانها أمام ثلاثة احتمالات :

١ — فى الريف كان التصويت إجباريا للفلاح لا يقبل المناقشة . فلم يكن يملك إلا أن يعطى صوته للإقطاعى صاحب الأرض وفق مشيئته أو يواجه تبعات العصيان وأولها أن يطرد من الأرض التى يعمل فيها بما لا يكاد يكفى لسد جوعه .

٢ — ... كان شراء الأصوات يمكن رأس المال المستغل من أن يأتى بأعوانه أو بمن يضمن ولاءهم لمصالحه .

٣ — لم تتورع المصالح الحاكمة فى كثير من الظروف أن تلجأ إلى التزوير إذا ما أحست بوجود تيارات متعارضة مع إرادتها وكانت الظروف التى تجرى تحتها عمليات الانتخابات وفى مقدمتها اشتراط تأمين نقدى باهظ تصد جماهير الشعب العامل حتى عن مجرد الاقتراب من لعبة الانتخابات ولم تكن إلا لعبة فى تلك الظروف » ...

كانت الانتخابات لعبة بحق ... هذه القصة يرويها أحد رفيق أرض الإقطاعى عمر طوسون :

« كانت الأصوات المطلوبة لنجاح مرشح الإقطاعى توزع على أربعة من الفلاحين يساقون تحت التهديد إلى لجنة الانتخابات ويدلى الأربعة بعدة ألوف من الأصوات !

« يدخل الفلاح الأول من الباب ويدلى بصوته — لصالح المرشح الإقطاعى طبعاً — ثم يخرج من الباب الآخر ليعود ليدلى بصوت جديد وهكذا تتم اللعبة !

« وكان رئيس اللجنة يعرف أن الفلاح الواحد يدلى بأكثر من ألف صوت ولكنه يتغاضى إما لأنه صنيعة وإما لأنه يتلقى عشاء فاخراً وهدايا وأموالا من سيده الإقطاعى » . !

حل هذه المشكلات عن طريق الإصلاح الزراعى :

لذلك كان من الضرورى إعادة توزيع الرقعة الزراعية بما يضمن إقامة عدالة اجتماعية فصدر قانون الإصلاح الزراعى رقم ١٧٨ فى ٩ سبتمبر سنة ١٩٥٢ لتحقيق هذا الهدف باعتباره حجر الزاوية وركنا من الأركان الأساسية التى يعتمد عليها التقدم والنهوض فى النواحى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ..

إذ أن الإصلاح الزراعى من أهم الأساليب التى تأخذ سبيلها إلى تطوير النظم الاجتماعية فى العالم .

والإصلاح الزراعى بالمعنى المتداول قد يفسر على أنه مجرد توزيع للملكية الزراعية لصالح المزارعين أو المعدمين الذين يشكلون السواد الأعظم من شعوب الدول التى ساءت ظروف توزيع الملكية بها . . ولكن للإصلاح الزراعى تعريفا أشمل ومعنى أعمق ينطوى على ما فيه من وسائل لتحسين الإنتاج ورفع كفاية المشتغلين به أو بمعنى آخر تحسين الكيان أو البنيان الزراعى للدولة بإعادة تنظيمه والوصول به إلى أفضل المستويات .

كما أن الغاية من هذا النظام لا تقف عند حد إعادة توزيع الأرض بل تتعداه إلى مهام وغايات أخرى كتنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر والحد من المجالات الاستغلالية والاحتكارية فى ميدان الزراعة ، وتحسين أساليب الائتمان الزراعى . وتعديل أسس الضرائب الزراعية وتنظيم الاستغلال الزراعى وإنشاء المؤسسات الزراعية التعاونية وما إلى ذلك من الأمور التى تؤدى إلى تحسين حالة حائزى الأراضى والمشتغلين فيها مما يؤدى إلى زيادة إمكانياتهم وقدرتهم على

الإنتاج وبالتالى زيادة دخولهم مما ينعكس أثره على الاقتصاد القومى بصفة عامة .

واليوم ... وقد مضى على صدور قانون الإصلاح الزراعى ما يقرب من اثنى عشر عاماً نستطيع أن نقرر جميعاً نجاحه فى تحقيق أهدافه حتى أصبح أساساً من أسس المجتمع الاشتراكى الديمقراطى التعاونى .



تطور الملكية الزراعية فى مصر

إن ملكية الأرض كانت أملا عزيزاً و بعيد المنال طالما تطلع إليه الفلاحون وهم السواد الأعظم من هذا الشعب وظل بالنسبة لهم أقرب إلى الأحلام .

ولقد كانت الحواجز والأسوار العالية تحول دائماً بين الفلاحين و بين حقهم الطبيعى فى امتلاك الأرض .

حواجز من الاستغلال وحواجز من الظلم وحواجز من العقبات التى جعلت الأصل فى ملكية الأرض لطبقة بذاتها .

ولقد جاءت الثورة فى عام ١٩٥٢ وصدر قانون الإصلاح الزراعى رقم ١٧٨ الذى حدد الملكية الزراعية على أساس حد أقصاه مائتا فدان وحدد القانون لأنهاء عملية الاستيلاء على الأراضى الزائدة فترة خمس سنوات وفى أثناء هذه الفترة تقوم اللجنة العليا للإصلاح بالإشراف على الأراضى المستولى عليها .

وفى نفس الوقت أجاز القانون للمالك أن ينقل بعض ملكيته إلى أولاده بما لايجاوز الخمسين فداناً للولد الواحد وذلك بحد أقصى قدره ١٠٠ فدان للأولاد فى مجموعهم وذلك رعاية لذوى الاولاد .

وقد استثنى القانون بعض الحالات لأسباب تتعلق بتشجيع قيام نوع جديد من الاستثمار العقارى يؤدى إلى توسيع رقعة الأراضى المزروعة أو لضرورة اقتضاها الاستغلال الزراعى لبعض المحصولات الزراعية أو لتمكين بعض الهيئات من العمل على تحسين الإنتاج الزراعى ووفرته بمختلف الأساليب العلمية أو لتجنيبها أثر المفاجأة بتطبيق حكم التحديد والاستيلاء على ما تملكه من أراض زراعية . أو لاعتبارات أخرى اقتضتها المصلحة العامة . ولكن وضع القانون لهذه الاستثناءات شروطاً معينة يجب الالتزام بها وتنفيذها .

كما نص القانون الصادر سنة ١٩٦٤ على أن الأراضى الزراعية المستولى عليها طبقاً للقانون ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ والقانون ١٢٧ لسنة ١٩٦١ تؤول ملكيتها للدولة دون مقابل .

ونص القانون أيضاً على توزيع الأراضى المستولى عليها على المعدمين وصغار الفلاحين وتوزيع الأراضى المخصصة للمرافق على خريجى المعاهد الزراعية بعد تجزئتها بصورة لا تخل بحسن الاستغلال .

كما نظم القانون القواعد التى يجب اتباعها فى تأجير الأرض الزراعية وحدد أجور العمال الزراعيين .

وهكذا جاء قانون الإصلاح الزراعى عادلا وشاملاومتكاملا

ونتيجة لتبلور الفكر الاشتراكى ووضوحه خلال السنوات التسع التى مرت على صدور القانون الأول رقم ١٧٨ لسنة١٩٥٢ للإصلاح الزراعى واتجاهاً إلى تذويب الفوارق بين الطبقات ورغبة فى توسيع قاعدة ملكية الأرض الزراعية وتحويل أكبر عدد ممكن من الأجراء إلى ملاك صدر القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٦١ بتعديل بعض أحكام قانون الإصلاح الزراعى الذى يقضى بجعل الحد الأقصى للملكية الزراعية مائة فدان للشخص الواحد على أن يستولى الإصلاح الزراعى على مازاد عن ذلك وفق القواعد والأسس المقررة .

ولما كانت الفكرة الأساسية فى قانون الإصلاح الزراعى هى إتاحة الفرصة لأكبر عدد ممكن من الأجراء كى يتمتعوا بملكية الأرض فقد أصبح من اللازم أيضاً إتاحة الفرصة لأكبر عدد من الفلاحين أن يتمتعوا بإيجار الأرض فلا يبقى احتكار لفئة قليلة من الزراع أو الوسطاء الذين يؤجرونها من الباطن لصغار الفلاحين .

ولذلك صدر أيضاً قانون ينص على أنه لايجوز لأى شخص هو وزوجته وأولاده القصر أن يحوزوا ، بطريق الإيجار أو وضع اليد أو بأى طريقة أخرى ، من الأراضى الزراعية ومافى حكمها

غير المملوكة لهم مساحة تزيد على ٥٠ فداناً كما لاتجوز الوكالة في إدارة أو استغلال الأراضي الزراعية وما في حكمها فيما يزيد على هذا القدر .

ملكية الأسرة مائة فدان :

وقد جاء بالميثاق الوطني فيما يختص بالحد الأقصى للملكية الزراعية ما يلي :

« وفي مجال ملكية الأرض الزراعية فإن قوانين الإصلاح الزراعي قد انتهت بوضع حد أعلى لملكية الفرد لا يتجاوز مائة فدان على أن روح القانون تفرض أن يكون هذا الحد شاملا للاسرة كلها أي للاب والأم وأولادهما القصر حتى لا تتجمع ملكيات في نطاق الحد الأعلى تسمح بنوع من الإقطاع . على أن ذلك يمكن أن يتم الوصول إليه خلال مرحلة السنوات الثماني القادمة وعلى أن تقوم الأسر التي تنطبق عليها حكمة القانون وروحه ببيع الأراضي الزائدة على هذا الحد بثمن نقدي إلى الجمعيات التعاونية للإصلاح الزراعي أو الغير » .

وقد فسر الرئيس جمال عبد الناصر في المؤتمر الوطني للقوى الشعبية المنعقد في شهر مايو سنة ١٩٦٢ كيفية تطبيق هذا المبدأ الوارد بالميثاق على النحو الآتي :

١ — تطبيق هذا المبدأ روعى فيه أن يتم على ٨ سنوات ، أى سنة ١٩٧٠ أى مع نهاية الخطة الأولى لمضاعفة الدخل .

٢ — إن الأولاد القصر الذين يبلغون سن الرشد خلال الثمانى سنوات يكونون أسرة مستقلة وتكون لهم ملكيتهم على هذا الوضع .

٣ — إن إعادة تحديد الملكية للأرض والتحديدات السابقة استهدفت إزالة التصادم ، أما الآن فالتفاعل السلمى يحل كل مشكلة .

٤ — إن المجلس النيابى وله سلطة التشريع يستطيع إذا أراد فى أى وقت أن يناقش حدود الملكية ولكن الحكومة ليس فى برنامجها الحالى تحديد جديد .

الاستيلاء على الأراضى الزراعية المملوكة للأجانب وتوزيعها على صغار الفلاحين

ورغبة فى تلافى النقص الوارد بالقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٥١ الخاص بمنع الأجانب من تملك الأراضى الزراعية واستعمالا لسيادة الدولة وتحقيقاً لسياستها الاشتراكية فى توزيع الأراضى على صغار الفلاحين لرفع مستوى معيشتهم صدر القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٣ ونص فى مادته الأولى على حظر تملك الأجانب من

الأشخاص الطبيعين والاعتباريين للأراضى الزراعية وما فى حكمها من الأراضى القابلة للزراعة والبور والصحراوية ولم تستثن من هذا الحكم إلا الأراضى غير المستغلة فى الزراعة فعلا قبل العمل بأحكام القانون إذا كانت داخلة فى نطاق المدن وغير خاضعة لضريبة الأطيان .

والمفهوم أن المقصود بالأجانب فى تطبيق أحكام هذا القانون هم جميع من لا يتمتعون بجنسية الجمهورية العربية المتحدة من المصريين واستثنى القانون الفلسطينيين مؤقتا من تطبيق أحكام هذا القانون .

ورغبة فى استقرار المعاملات : نص القانون على الاعتداد بعقود البيع الصادرة من الأجانب إذا كانت ثابتة التاريخ قبل يوم ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦١ وهو تاريخ الإعلان عن الأحكام التى تضمنها القانون .

الاستيلاء ـ التعويض ـ التوزيع

أولا : الاستيلاء :

حدد القانون ١٢٧ لسنة ١٩٦١ الحد الأقصى للملكية بمائة فدان وكان على أولئك الذين يمتلكون ما يزيد عن الحد الأقصى تقديم إقرارات إلى الهيئة العامة للإصلاح الزراعي (إدارة الاستيلاء) عن ملكيتهم من الأراضي سواء أكانت زراعية أم بوراً ويبين في الإقرار مساحة الأرض وما يريد استبقاءه منها والمنشآت والأشجار والآلات الثابتة وغير الثابتة الملحقة بالأرض وذلك على النموذج المعد لذلك .

وكل شخص أصبحت ملكيته تزيد عن مائة فدان بعد تقديم الإقرار بسبب الميراث أو الوصية أو غير ذلك من طرق كسب الملكية بغير طريق التعاقد يلتزم بتقديم الإقرار سالف الذكر خلال شهرين من تاريخ علمه بقيام سبب الملكية .

قرار الاستيلاء الابتدائي :

يصدر مجلس إدارة الهيئة العامة للاصلاح الزراعي بناء على الإقرار المقدم من صاحب الشأن قراراً بالاستيلاء الابتدائي على

الأراضى الزائدة على الحد المقرر فى القانون وذلك على مسئولية المقر ولا يعتبر هذا القرار استيلاء نهائياً .

مشاكل الاستيلاء :

وقد واجهت مرحلة الاستيلاء الابتدائى مشاكل وعقبات أمكن للمسئولين التغلب عليها بعد الدراسة والبحث .

١ - أراضى المشاع :

إن كثيراً من الأراضى الخاضعة للاستيلاء وجدت فى حالة شيوع بالنسبة لعدد المستحقين التى آلت ملكيتهم عن طريق حل الأوقاف الأهلية وعن طريق الميراث أو الشراء المشترك ، وقد شكلت لذلك لجان لإجراء فرز الحصة الخاضعة للاستيلاء وروعى عند الفرز أو القسمة قيمة هذه الأراضى حسب سبعين مثلا للضريبة والنسبة العددية وموافقة الشركاء فى المشاع .

٢ - أراضى الجزائر :

تبين عند الاستيلاء على بعض الأراضى الموجودة على سواحل النيل وهى المسماة بأراضى الجزائر وجود عجز نتيجة لتعرضها لطرح النهر وأكله وقد رؤى أن يتم الاستيلاء على هذه الأراضى

بحالتها مع عدم صرف تعويض عند العجز حتى إذا ما ظهر طرح جديد خلال ثلاث سنوات يتسلم صاحبها تعويضا من مصلحة الأموال المقررة بمقدار الطرح الذى ظهر .

٣ — سندات الملكية :

ووجد عند تحقيق ملكية الأراضى المستولى عليها أن بعض الملاك لم يتقدموا بالمستندات الدالة على ملكيتهم لدخولها ضمن ملكيتهم بوضع اليد المدة الطويلة المكسبة للملكية ويقابل هذا الأمر وجود عجز فى بعض الأراضى نتيجة لتعدى الآخرين عليها وغير ذلك من ادعاءات التصرف بالبيع فى أجزاء من ملكياتهم للغير ... الأمر الذى يتطلب أن تتولى اللجنة القضائية بحث هذه الأمور والتثبت من صحة دعواهم .

ثانيا : الاستيلاء النهائى وصرف التعويض :

بعد تحقيق الملكية تصدر قرارات الاستيلاء النهائى وتنشر قرارات الاستيلاء النهائى فى الجريدة الرسمية . وتقدر قيمة الأراضي بسبعين مثلا للضريبة كما تقدر أيضاً قيمة ملحقات الأراضى المستولى عليها من منشآت وأشجار وآلات ثابتة وغير

ثابتة طبقاً للمادة الخامسة من القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ وتحظر الهيئة صندوق الإصلاح الزراعى لصرف التعويض عنها عند عدم قيام مانع قانونى وذلك بعد أخذ رأى مجلس الدولة .

وقد صدر القانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٦٤ الذى ينص على أن الأراضى الزراعية المستولى عليها طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ والقانون ١٢٧ لسنة ١٩٦١ المشار إليهما تؤول ملكيتها إلى الدولة دون مقابل . أما أراضى الأوقاف ــ البر الخاص ــ والأراضى المستولى عليها طبقاً للقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٣ والذى يحظر تملك الأجانب للأراضى الزراعية فلا ينطبق عليها القانون سالف الذكر بل يعوض الملاك الخاضعين له بسندات بفائدة ٤٪ لمدة ١٥ سنة ويجوز للدولة استهلاكها نظير دفع قيمتها الاسمية .

ثالثا : التوزيع :

« إن توزيع الأرض على الفلاحين يعتبر الدعامة الأولى لأهداف الثورة ولآمال الثورة .

ونحن حين نوزع أرضا إنما نبنى أساساً من أسس الحرية الحقيقية : لا الحرية الزائفة ولا الحرية الخادعة .

حين نوزع الأرض اليوم نحرر الأرض والفلاحين ونحرر الوطن ونبنى بناء شامخاً ونقيم أساساً متيناً لكل مواطن من أجل نفسه ومن أجل أبنائه ومن أجل المواطنين جميعاً فإذا أردنا أن نتمتع بالحرية الكاملة وأن نعيش عيشة كريمة فليحافظ الفلاحون على أرضهم هذه وليحافظوا على حريتهم وبذلك ينالون حقوقهم كاملة .

هذه كانت طريقتنا فى معالجة الإقطاع .. لم نكن نهدف إلى تحويل ملاك الأرض إلى أجراء ولكن كنا نهدف إلى تحويل الأجراء إلى ملاك . .

وبهذا يكون هناك مجتمع اشتراكى ديمقراطى تعاونى » .

« جمال عبد الناصر »

وقد نظم قانون الإصلاح الزراعى رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ طريقة توزيع الأرض فى المادة التاسعة منه التى تنص على مايلى :

« توزع الأرض المستولى عليها فى كل قرية على صغار الفلاحين بحيث يكون لكل منهم ملكية صغيرة لا تقل عن فدانين ولا تزيد عن خمسة أفدنة تبعاً لجودة الأرض ويشترط فيمن توزع عليه الأرض :

(ا) أن يكون مصريا بالغاً سن الرشد لم يصدر ضده حكم في جريمة مخلة بالشرف .

(ب) أن تكون حرفته الزراعة .

(حـ) أن يقل ما يملكه من الأراضي الزراعية عن خمسة أفدنة وتكون الأولوية لمن كان يزرع الأرض فعلا مستأجرا أو مزارعاً ثم لمن هو أكثر عائلة من أهل القرية ثم لمن هو أقل مالا منهم ثم لغير أهل القرية .

ولا يجوز أخذ الأراضي التي توزع بالشفعة » .

وتعد الهيئة العامة للاصلاح الزراعي نموذجاً خاصا لاستمارات بحث حالة الراغبين في الانتفاع بالتوزيع تحرر بياناتها من واقع أقوالهم أو إقراراتهم ويوقع عليها منهم وتشهد بصحة هذه البيانات لجنة في كل قرية من ناظر الزراعة المختص بالإصلاح الزراعي والعمدة والشيخ والمأذون والصراف .

والواقع أن نجاح مشروع الإصلاح الزراعي يتوقف إلى حد كبير على حسن تنفيذ عملية التوزيع التي تحتاج إلى دراسات وافية ودقيقة وضعت لها أنظمة البحث الاجتماعي والاقتصادي التي تتلاءم وأهداف قانون الإصلاح الزراعي والشروط التي

نص عليها هذا القانون فى مادته التاسعة للانتفاع بالتوزيع الذى عين القانون حديه الأدنى والأعلى وهما فدانان وخمسة أفدنة .

نظام التوزيع :

تمر عملية توزيع الأراضى بمراحل عدة فتتولى لجان خاصة دراسة حالة الأراضى المستولى عليها والمستأجرين الذين يؤدون أعمالا زراعية بها فى خدمة الإنتاج وتنقسم الدراسة والبحوث فى مجموعها إلى :

بحوث اجتماعية :

وتشمل دخل الأسرة ونفقات معيشتها وحالتها الاجتماعية على ضوء ما تستهلكه من مواد غذائية وملبس وما إلى ذلك للوقوف على النفقات المعيشية للأسرة .. وتجرى هذه البحوث فى حدود ١٠٪ من مجموع الأسر المستأجرة .

بحوث اقتصادية :

وتشمل تقرير غلة الفدان وتكاليف الزراعة فى المناطق المختلفة على أساس الحاصلات التى ستشملها الدورة ومتوسط أسعارها وما يمكن أن تدره الوحدة من دخل .

وبعد إجراء هذه الدراسات يتم تقدير الوحدة المساحية لكل أسرة من الأسر التى تقرر تمليكها مع مراعاة عامل السن كعامل هام فى تقدير هذه الوحدات لتتناسب المساحة الموزعة تماماً مع تكاليف معيشتها . ولسنا فى حاجة إلى شرح الطريقة التى يتم بها تقسيم الأراضى المستولى عليها إلى الملكيات الجديدة داخل الدورة المقترحة ولكن يلاحظ أن تكون الوحدات المساحية الموزعة أقرب ماتكون إلى السكن الخاص لكل منتفع حتى لا يؤدى ذلك إلى انتقاص أى مقوم من مقومات زيادة الإنتاج .

المساحة الموزعة :

بعد هذا العرض السريع لنظام توزيع الأراضى المستولى عليها يجدر بنا أن نشير إلى أنه حتى نهاية عام ١٩٦٣ تم توزيع الآتى :

أولا : بالنسبة لتوزيع الأراضى المستولى عليها :

بلغت مساحة الأراضى المستولى عليها تطبيقا لقوانين الإصلاح الزراعى بما فى ذلك أراضى الأجانب المستولى عليها وأراضى الأوقاف ٩٤٤ر٤٨٧ فداناً .

وزع منها على المنتفعين بالتمليك حتى عام ٦٢ مساحة قدرها ٨٨٢ر٤٣٢ فدانا .

انتفع من هذا التوزيع ١٦٦ر٧٧٩ أسرة — وبلغ مجموع أفرادها ٨٣٣٨٩٥ مواطناً .

بالإضافة إلى ماسيتم توزيعه اعتباراً من شهر يوليوسنة ١٩٦٣ وتبلغ مساحته ١٩٥ر٢٥٥ فداناً ينتفع بها ٦٥ر٠٨٣ أسرة قوامها ٣٢٥ر٤١٥ مواطناً .

وبذلك يكون مجموع أراضى الإصلاح الزراعى الموزعة حتى نهاية سنة ١٩٦٣ ؛ ٦٢٨ر١٣٧ فداناً انتفع بها ٢٣١ر٨٦٢ أسرة قوامها ١ر١٥٩ر٣١٠ مواطنين كانوا أجراء وأصبحوا ملاكا .

أما باقى المساحة المستولى عليها وقدرها ٣١٦ر٣٥٠ فدانا فيرجع أسباب عدم توزيعها إلى ما يأتى :

١٧٧٠٠ فدان بساتين اتخذت الوزارة بشأنها إجراءات تكون شركة اقتصادية لحين استغلالها والمساهمة فى زيادة صادرات الجمهورية من الفواكه المصرية .

١٦٥٤١٦ فداناً من الأراضى البور التى لم يتمكن ملاكها الأصليون من استغلالها وتجرى الوزارة

استصلاحها وقد أمكن حتى الآن استصلاح ٤٧١٢٢ فداناً من هذه المساحات وجارى استزراعها للوصول بها إلى الحد الإنتاجى قبل توزيعها .

١٨٦٧٣ فداناً أراض ضعيفة الإنتاج — وتقوم الوزارة بتحسينها حتى يمكن توزيعها .

١٧٣٧٢ فداناً مخصصة للمبانى والتوسع السكنى والمنافع العامة .

٩٧١٨٩ فداناً أراض عليها إشكالات قضائية وبعضها مملوك على المشاع وقد بلغت حالات الاعتراض على الاستيلاء عليها ١١٥٣٨ حالة تم الفصل قضائياً فى ٢١٨٢ حالة حتى عام ١٩٦٣ .

وللإسراع فى حل تلك المنازعات شكلت عدة لجان قانونية للفصل فى صحة تصرفات الملاك — قامت بالفصل فى ٣٠١٨ حالة أخرى وقد تم الاتفاق مع وزارة العدل على زيادة عدد اللجان القضائية إلى ثلاث لجان وبذا سيتم الانتهاء من باقى القضايا فى عامين على الاكثر وتوزيع الأراضى التى يثبت صحة الاستيلاء عليها .

٣١٦٣٥٠ فداناً

ثانيا : بالنسبة لتوزيع الأراضى المستصلحة :

لم يقتصر التوزيع على الأراضى المستولى عليها .. بل تقوم الوزارة بتوزيع المساحات المستصلحة الجديدة والتى تبلغ درجة الإنتاج الاقتصادى .

فقد تم استصلاح مساحة ٣٣٠ر٠٠٠ فدان بوادى النيل والصحارى وجارى استزراعها ـ بلغ منها درجة الإنتاج الاقتصادى حتى الآن ٨٧٧٠٠ فدان ، وزع من هذه الساحات حتى نهاية ١٩٦٢ مساحة ٢٧٣٢٢ فدانا ـ انتفع بها ٥٣١٦ أسرة قوامها ٢٦٥٨٠ مواطنا . كما تم سنة ١٩٦٣ توزيع مساحة ٦٠٣٧٩ فدانا أخرى ينتفع بتمليكها ١٨٨٧٥ أسرة قوامها ٧٢٩٧٥ مواطنا .

وتشمل المساحة السالفة الذكر ٢١٠٠٠ فدان تم استصلاحها بمنطقة كوم أمبو تم توزيعها على أهالى النوبة فور تهجيرهم تنفيذا لمشروع السد العالى .

توزيع الأراضى المستصلحة على عمال التراحيل :

بالإضافة إلى هذه المساحات ، سيتم توزيع ١٨٠٠٠ فدان من الأراضى التى تم استصلاحها ولم تبلغ درجة الانتاج على عمال

التراحيل الذين بذلوا جهودا فى استصلاحها وخريجى المعاهد الزراعية مع منحهم أجرا يومياً قدره ١٨ قرشا حتى تصل هذه الأراضى لدرجة الانتاج على أن يتم إيقاف صرف هذا الأجر بعد عامين على الأكثر .

اجمالى الأراضى التى تم توزيعها عام ١٩٦٣ :

ويمكن إجمال المساحات التى تم توزيعها حتى أول نوفمبر سنة ١٩٦٣ كالآتى : —

١٩٥٢٥٥ فدانا من الأراضى المستولى عليها والمسلمة للإصلاح الزراعى .

٣٩٣٧٩ فدانا من الأراضى المستصلحة التى بلغت درجة الحدية الانتاجية .

٢١٠٠٠ فدان من الأراضى المستصلحة بمنطقة كوم أمبو والمخصصة لتهجير أهالى النوبة .

١٨٠٠٠ فدان من الأراضى المستصلحة وزعت على عمال التراحيل وخريجى المدارس الزراعية .

٢٧٣٦٣٤ مجموع المساحات التى تم توزيعها عام ١٩٦٣
بخلاف ٦٤٫٠٠٠ فدان وزعت سنة ١٩٦٤

عملية التوزيع :

ويجرى توزيع الأطيان المستولى عليها تنفيذاً للمرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ للإصلاح الزراعى والقوانين المعدلة له وفقا لقواعد يمكن إجمالها فيما يلى :

أولا : حصر أراضى التوزيع :

تقوم مناطق الإصلاح الزراعى الإقليمية بحصر الأراضى المستولى عليها التى تكون صالحة للتوزيع وتعد البرنامج السنوى العام للتوزيع ثم يعرض على مجلس إدارة الهيئة العامة للإصلاح الزراعى لإقراره ويبلغ البرنامج إلى الإدارات المختلفة والمراقبات والمناطق الإقليمية لتقوم كل منها فى حدود اختصاصها بتنفيذ ما يتعلق بها منه .

ثانياً : لجان البحث :

٢ — تتولى أعمال لجان البحث على الطبيعة فى كل قرية لجان محلية تشكل برئاسة الباحث الاجتماعى المختص بإدارة التوزيع وعضوية كل من : ناظر زراعة الإصلاح الزراعى التابعة لها الأراضى محل التوزيع ومندوب من المحافظة يعين بقرار من

المحافظ وعمدة القرية وشيخ القرية وشيخ العزبة ومأذون القرية وصرافها ، ومندوبين عن أهالى القرية يصدر بتعيينهما قرار من المحافظ إذا لزم الأمر على أن يراعى اشتراك اللجان القروية لقرى البحث .

٢ — إعلان المواطنين :

وتعلن اللجنة فى محال الاقامة التى يتم تحديدها على الوجه المتقدم عن وجود مساحات للتوزيع وينبه على كافة المواطنين المقيمين فى القرية ويرغبون فى الاستئجار التقدم إلى اللجنة فى مقر انعقادها وذلك خلال مدة معينة تحددها اللجنة فى الاعلان بحيث لا تقل مدة قبول الطلبات عن ثلاثة أيام .

وتتولى اللجنة تسجيل البيانات التى يدلى بها من يتقدم إليها من طالبى الانتفاع بالتوزيع بشكل صريح وواضح فى الجداول المعدة لذلك . ويوقع طالب الانتفاع على البيانات الخاصة به ويوقع كل من أعضاء اللجنة فى نهاية كل جدول مع ذكر أسمائهم واضحة . وبعد جمع البيانات اللازمة يقوم رئيس لجنة البحث والباحث الاجتماعى بتصفية طالبى الانتفاع على أساس أن يستبعد من الانتفاع الجديد :

(ا) ذوو الملكيات الخاصة التى تبلغ فدانين فأكثر .
(ب) ذوو المهن والوظائف أيا كان نوعها .
(حـ) جميع ذوى السوابق وزوجاتهم .
(د) جميع من سبق انتفاعهم بأنفسهم أو ضمن عائلات ذويهم .

وفى جميع الأحوال يراعى عند تقدير عدد أفراد أسرة طالب الانتفاع بالتوزيع أن تكون طبيعة تكوينها بحيث لا يدرج فى الاستمارة منها إلا طالب الانتفاع وزوجته وأولاده ووالديه إذا كان هو العائل الوحيد وليس لهما مصدر رزق آخر .

أفضليات التوزيع :

ويكون ترتيب أفضليات التوزيع وبشرط توافر سائر الشروط المقررة للانتفاع بالتوزيع كالآتى :

أولا : تكون الأولوية فى الانتفاع بالتوزيع للمستأجرين واضعى اليد وفقا للكشوف الرسمية المعتمدة من منقطة الاصلاح الزراعى الاقليمية المختصة .

ثانياً : تكون الأولوية فى التوزيع بين المنتفعين الجدد بعد ذلك لأفراد قواتنا المسلحة فى اليمن ممن أدوا ببسالة وشرف

أسمى واجب قومى بتضحياتهم فى سبيل حق الشعب العربى باليمن فى الحصول على حياة حرة كريمة وفقا للترتيب الآتى :

١ — لأسر شهداء أفراد القوات المسلحة فى الجمهورية العربية اليمنية .

٢ — لأسر المصابين من أفراد القوات المسلحة فى الجمهورية العربية اليمنية .

٣ — لأسر من حارب من أفراد القوات المسلحة فى الجمهورية العربية اليمنية .

ويقصد بالأسرة فى هذه الحالات أسرة الجند نفسه أو والديه وإخوته الذين يقيمون معاً فى معيشة واحدة .

٤ — لمن نزعت ملكياتهم الخاصة من الأراضى الزراعية لمنفعة عامة بنفس الزمام الذى يجرى فيه التوزيع .

٥ — للخدمة السائرة بالإصلاح الزراعى وخفرائه التابعين للجمعيات التعاونية للإصلاح الزراعى . بشرط أن تكون وظائفهم قد ألغيت وأن تنهى خدمتهم فعلا قبل تسليم الأرض الموزعة عليهم .

٦ — لجنود القوات المسلحة الذين تم تسريحهم منذ ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ حتى تاريخ التوزيع .

٧ — للأكثر عائلة والأقل مالا من المقيمين فى محلات الإقامة التى يتقرر انتفاع المقيمين فيها .

ثالثاً : تكون الأولوية عند توزيع الأراضى المسلمة من وزارة الأوقاف إلى الهيئة العامة للإصلاح الزراعى طبقاً للقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٢ لمن تتوافر فيه الشروط المقررة للانتفاع بالتوزيع من المستأجرين واضعى اليد ثم لمن تتوافر فيه شروط التوزيع من أسرة الواقف المستحقين فى الوقف من ريع الأراضى التى يجرى توزيعها ثم لبقية الأفضليات المنصوص عنها فى البند «ثانياً» السابق ذكره .



تنظيم العلاقة
بين المالك والمستأجر

في سبتمبر عام ١٩٥٢ صدر قانون الإصلاح الزراعى هادفا إلى تحقيق رسالة اجتماعية اقتصادية بناءة وتنظيم أوضاع طالما عانى منها الفلاح — المالك الحقيقى للأرض ، وكان من أهدافه الهامة إيجاد تنظيم سليم للعلاقة بين المالك والمستأجر للاراضى الزراعية سواء أكانت إيجارا أم مزارعة . فعنى هذا القانون بأن يشمل المواد الهادفة إلى تحقيق هذا التنظيم.

ولما كانت مساحة الأراضى الزراعية المؤجرة تبلغ نحو ثلاثة ملايين فدان تقريباً أى حوالى نصف الرقعة المنزرعة بالبلاد وأن كثيراً من صغار الزراع يعتمدون بصفة رئيسية فى معاشهم على ما تدره تلك الأطيان المؤجرة إليهم من ريع . ولا شك أنه لولا تدخل المشرع بالنص على تنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر لحرمت الكثرة الغالبية من صغار الزراع الذين يستأجرون تلك المساحة الكبيرة من الأراضى الزراعية من مصدر رزقهم الوحيد وما يترتب على ذلك من خفض مستوى معيشتهم وانتشار البطالة بينهم فى الوقت الذى تسعى فيه الدولة إلى توفير دخل معقول لكل مواطن .

وفى تجربة العشر السنوات فى مجال تطبيق هذا القانون لاحظت أجهزة وزارة الإصلاح الزراعى وجود بعض الثغرات فى هذه المواد حالت دون تحقيق كامل لبعض ما تضمنه القانون من أهداف وسمحت فى الوقت ذاته بتلاعب البعض مؤدياً ذلك إلى سوء استغلال المستأجر وإهدار بعض الحقوق التى سعى القانون إلى تمكينه من الحصول عليها .

لذلك صدرت قوانين متتالية لتنظيم هذه العلاقة لسد الثغرات التى ظهرت فى مجال تطبيق القانون حتى يتحقق هدف قانون الإصلاح الزراعى كنظام اشتراكى مؤدياً رسالته الاجتماعية الاقتصادية برفع مستوى معيشة الطبقات الكادحة وتحقيق أسباب الاستقرار لهم .

وتبين أن تلك الثغرات تتجمع بصفة خاصة فى نظام تأجير الأراضى الزراعية وتتضح أغلبها من البنود التالية :

١ — مخالفة أحكام المادة (٣٣) من قانون الإصلاح الزراعى التى تحدد الحد الأقصى للإيجار بسبعة أمثال الضريبة وذلك بأن يتقاضى المؤجر من المستأجر — علاوة على الأجرة القانونية مبلغاً إضافياً دون أن يكون هناك دليل كتابى على ذلك .

٢ — يرفض بعض المؤجرين إعطاء مخالصات للمستأجرين

عما يتقاضونه منهم خصما من أصل الإيجار وما يترتب على ذلك أحيانا من تكرار مطالبة المؤجر بهذه المبالغ .

٣ — ويحدث أحيانا أن يلتزم المالك بالأجرة القانونية ، ولكنه يتحايل عليها عن طريق آخر هو المبالغة فى تقدير المصاريف الإضافية التى يلتزم بها المستأجر كمصاريف الحفر والرى بالآلات ومصاريف تطهير المراوى والمصارف المشتركة بين المستأجرين واستعمال الآلات الميكانيكية وغير ذلك ويساعد المالك على ذلك خلو القانون من أحكام تحدد هذه المصروفات تحديدا واضحاً .

٤ — التحايل فى تحديد ما يخص المساحة المؤجرة من المنافع ، كما فى حالة زراعة المالك لجزء من أطيانه على الذمة وتأجيره للجزء الآخر ويحمل الجزء المؤجر من المنافع بنسبة تزيد عن النسبة الحقيقية التى تخصها .

ونظرا لعدم وجود أحكام ملزمة تحدد التزامات كل من المالك والمستأجر فى نظام المزارعة فقد أثبت العمل كثيراً من حالات الخروج على حكم النص المشار إليه بأن يحصل المالك من ريع الأرض المؤجرة على أكثر من نصيبه القانونى .

٥ — كما أثبت العمل أن اللجان المنشأة بالقانون رقم ٤٧٦

لسنة ١٩٥٣ فى المراكز للفصل فى المنازعات الخاصة بامتداد عقود الإيجار الخاصة بالأراضى الزراعية لم تؤد رسالتها كما ينبغى ويرجع ذلك إلى عيب فى تشكيلها إذ أنها مشكلة برياسة وكيل نيابة ، وهو فى الغالب مثقل بأعباء وظيفته الأصلية مما لا يترك له مجالا لعقد هذه اللجان فى مواعيدها والنفاذ إلى طبيعة المنازعات المعروضه على تلك اللجان ، الأمر الذى أتاح لممثل الملاك فى اللجان الحصول على قرارات غير عادلة .

٦ — يلجأ بعض الملاك إلى تغيير نوع الإيجار أثناء مدة التعاقد على الوجه الذى يحقق لهم أكبر المصلحة وذلك على حساب المستأجر كذلك لاحظت الوزارة أن مقتضى أحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٢ بنظام بطاقات الحيازة الزراعية هو إثبات بيانات الحيازة باسم المستغل للأرض أى الحائز الفعلى لها والقائم على زراعتها ، . ومن المعلوم أنه إذا أمكن — فى الغالب من الأمور — تحديد الحائز الفعلى فإن هذا التحديد عسير فى نظام المزارعة لأن كلا من المالك والشريك يعتبر حائزا فعليا للأرض ، فضلا عن أنه فى الحالات التى لا يوجد فيها عقد مكتوب قد يثور الخلاف على من يكون الحائز الفعلى ، مما يتعذر معه تطبيق القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه .

لذلك قامت الدولة بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ والقانون رقم ٤٧٦ لسنة ١٩٥٣ والقانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٢ بما يسد الثغرات التى أوضحتها تجربة السنوات العشر فى عمر الاصلاح الزراعى . وأصدرت تحقيقا لذلك القوانين المعدلة للقوانين السابق ذكرها وهى على التوالى :

قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٦٣ ، قانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٦٢ والقانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٦٢ وفيما يلى أهم ما تضمنته القوانين الجديدة .

١ — إن العلاقة الايجارية سواء بالنقد أو المزارعة لابد أن تثبت بتحرير عقد إيجار بين المالك والمستأجر على أن يكون العقد من ثلاث صور إحداها للمالك والثانية للمستأجر والثالثة تودع بمقر الجمعية التعاونية الزراعية . ويقع عبء الايداع على المؤجر ما لم يتفق الطرفان على أن يتولى المستأجر الايداع ويثبتا اتفاقهما فى العقد .

٢ — فى حالة امتناع أحد طرفى العقد عن توقيعه يخطر الطرف الآخر الجمعية التعاونية الزراعية المختصة التى عليها أن تتحقق من قيام العلاقة الإيجارية فإن ثبت لها قيامها تولت كتابة العقد من ثلاث صور توزع كما سبق ذكره. وفى هذه الحالة يلزم

الطرف الممتنع عن التوقيع بأن يؤدى إلى الجمعيـة مصاريف إدارية بنسبة ١ ./. من الأجرة السنوية للعـين المؤجرة محسوبة بسبعة أمثال الضريبة الاصلية وبحيث لا تقل هذه المصاريف عن جنيه ولا تزيد على عشرة جنيهات وتحصل بطريق الحجز الادارى .

٣ — لايجوز خلال مدة العقد الجمع بين نظام الإيجار بالنقد و نظام الايجار بالمزارعة .

٤ — يجوز لمن يرغب فى تأجير أراضيه نقدا أو مزارعة أن يخطر الجمعية التعاونية الزراعية المختصة بالأرض المراد تأجيرها وموقعها وتتولى الجمعية تأجيرها إلى صغار الزراع فى القرية التى تقع فى دائرتها الأرض وفى هذه الحالة يبرم العقد بين المؤجر والمستأجر تحت إشراف الجمعية وفى جميع الأحوال يجوز للمؤجرين أن يعهدوا إلى الجمعيات التعاونية بتحصيل الايجار مقابل مصاريف ادارية مقدارها ٦./. من المبالغ التى تحصلها .

٥ — فى حالة الايجار بالنقد يلزم المؤجر بتسليم المستاجر مخالصة مكتوبة عن كل مبلغ يؤديه خصما من الايجار فإذا رفض المؤجر ذلك فعلى المستأجر إيداع المبلغ أمانة فى صندوق الجمعية التعاونية

الزراعية المختصة مقابل إيصال — كذلك تثبت بيانات الحيازة بالبطاقة الخاصة بذلك باسم المستأجر .

٦ — فى حالة الإيجار بالمزارعة لا يجوز أن يزيد نصيب المؤجر عن النصف بعد خصم جميع المصروفات موزعة كالآتى :

(ا) ما يلتزم به المؤجر :

١ — جميع الضرائب الأصلية والإضافية :

٢ — الترميمات الكبيرة والتحسينات اللازمة للزراعة والمبانى.

(ب) ما يلتزم به المستأجر :

١ — جميع العمليات اللازمة للزراعة سواء أداها بنفسه أو بأولاده أو بعماله أو بالماشية .

٢ — التسميد بالسماد البلدى .

٣ — جمع المحصول .

٤ — تطهير القنوات والمصارف غير الرئيسية .

٥ — إصلاح آلات الرى والزراعة العادية .

(حـ) مايلتزم به المؤجر والمستأجر مناصفة :

١ — مايلزم الزراعة من التقاوى والأسمدة الكيمائية .

٢ — مقاومة الآفات والحشرات سواء باليد أو بالمبيدات .

٣ — الرى بالآلات الميكانيكية حسب الأسعار التى تحددها وزارة الأشغال .

٤ — تطهير القنوات والمصارف الرئيسية .

٥ — أجور الخفراء والخولة اللازمين للزراعة .

أما بيانات الحيازة فتثبت بالبطاقة باسم المالك ما لم يتفق الطرفان كتابة فى العقد على أن تثبت باسم المستأجر .

٧ — لايجوز توقيع الحجز الإدارى على محاصلات الأرض المؤجرة نقداً أو بالمزارعة وفاء للضرائب ومستحقات بنك التسليف أو الجمعيات التعاونية إلا بمقدار ما يخص الأرض من هذه الديون .

٨ — يقوم بالفصل فى المنازعات الناشئة عن العلاقة الإيجارية لجان مشكلة فى كل مركز من قاض يندبه وزير العدل وعضو نيابة يندبه النائب العام ومفتش الزراعة بالمركز . كما يحضر اجتماعات هذه اللجان مندوبون من الإصلاح الزراعى ووزارة الأشغال ومصلحة المساحة والجمعية التعاونية الزراعية المشتركة بالمركز ويصدر بتشكيل هذه اللجان قرار من المحافظ .

وتختص هذه اللجنة بالفصل فى المسائل الآتية :

(ا) النظر فى جميع المنازعات القائمة أمام اللجان المشكلة

طبقاً للقانون الملغى رقم / ٤٧٦ لسنة ١٩٥٣ .

(ب) كل خلاف ينشأ حول مقدار المساحة المؤجرة وما يخصها من المنافع أو حول تكاليف وأجور الري والتطهير واستعمال الآلات الميكانيكية في أعمال الزراعة وغير ذلك من المصروفات التي يجوز قانونا إضافتها إلى الإيجار النقدى .

(حـ) كل خلاف يثور حول الالتزامات التي يتحملها كل من المالك أو المستأجر في نظام المزارعة .

(د) كل خلاف ينشأ حول استخدام السلف النقدية أو العينية في خدمة الأرض المؤجرة بواسطة طرف عقد المزارعة المثبتة بيانات الحيازة باسمه .

وتعقد هذه اللجنة جلستها مرة كل أسبوع على الأقل خلال الشهرين السابقين على بدء السنة الزراعية والشهر الأول منها . ثم تعقد اللجنة جلستها بعد ذلك في المواعيد التي يحددها رئيس اللجنة طبقاً لاحتياجات العمل .

وعلى سكرتيرية اللجنة عرض طلبات الشكاوى المقدمة على رئيس اللجنة خلال أربع وعشرين ساعة من تاريخ تقديمها وتنظر المنازعة بحضور الخصوم أمامها بأنفسهم أو بوكلاء عنهم .

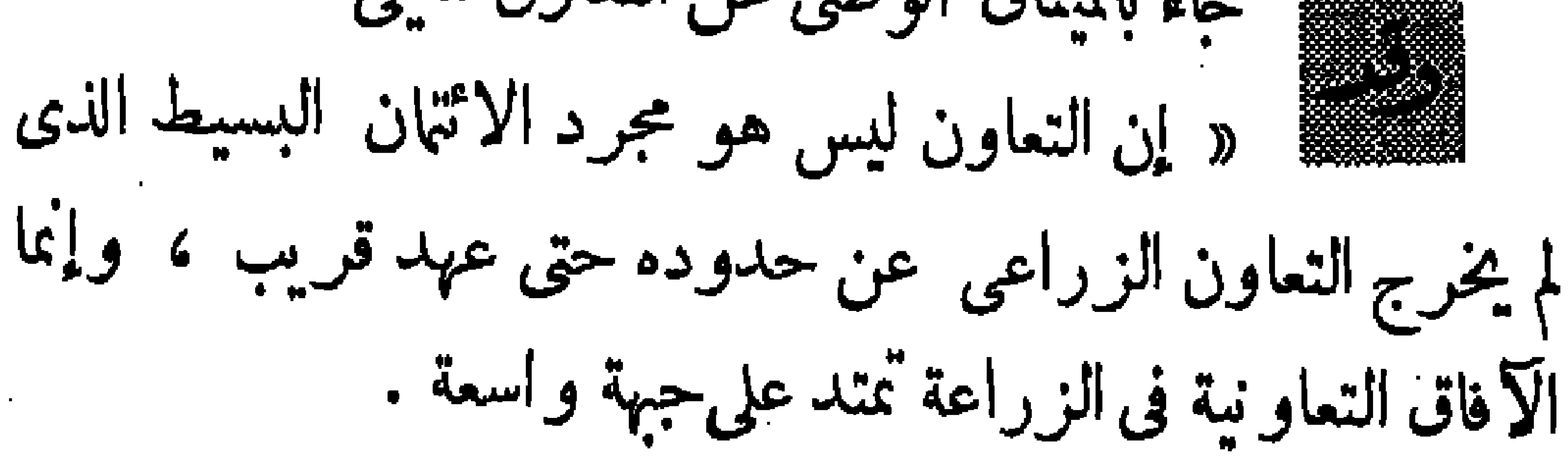
٩ — لا تنظر الدعاوى الناشئة عن الإيجار مزارعة أو نقداً

أمام أى جهة قضائية أو إدارية إذا لم يكن العقد ثابتاً بالكتابة ومودعة نسخة منه بمقر الجمعية التعاونية الزراعية .

وغنى عن القول أن تنفيذ التعديلات السابقة التى وردت بالقوانين الجديدة السابق ذكرها تضع العلاقة بين ملاك الارض ومستأجريها تحت الضوء الكافى الذى ييسر لكافة جهات الإشراف وخاصة الجمعيات التعانية قطع دابر كل محاولة للخروج على أحكام القانون ويمنع كثيراً من الإشكالات والمنازعات التى لمستها الوزارة فى مدى العشر سنوات من تطبيق القانون الأمر الذى يكفل الاستقرار المنشود ويجعل الفرصة متاحة أمام ثروتنا الزراعية للنمو والتقدم واضعين فى الاعتبار حماية العامل الأول لهذا القانون من كل استغلال أو تلاعب وهو الفلاح .



التنظيم التعاونى



جاء بالميثاق الوطنى عن التعاون مايلى :

« إن التعاون ليس هو مجرد الائتمان البسيط الذى لم يخرج التعاون الزراعى عن حدوده حتى عهد قريب ، وإنما الآفاق التعاونية فى الزراعة تمتد على جبهة واسعة .

إنها تبدأ مع عمليات تجميع الاستغلال الزراعى التى أثبتت التجارب نجاحه الكبير وتساير عملية التمويل التى تحمى الفلاح وتحرره من المرابين ومن الوسطاء الذين يحصلون على الجزء الأكبر من ناتج عمله وتصل به إلى الحد الذى يمكنه من استعمال أحدث الآلات والوسائل العلمية لزيادة الإنتاج ثم هى معه حتى التسويق الذى يمكن الفلاح من الحصول على الفائدة العادلة تعويضاً عن عمله وجهده وكده المتواصل .

إن التعاون سوف يخلق المنظمات التعاونية القادرة على تحريك الجهود الإنسانية فى الريف لمواجهة مشاكله » .

الجمعيات التعاونية للإصلاح الزراعى :

التعاون للإصلاح الزراعى بمثابة الأساس العريض من البناء

الشامخ والسياج الواقى لصرحه الاقتصادى من الانهيار . كما أنه بمثابة المحرك القوى من الآلة الضخمة يدفعها فى قوة نحو الإنتاج الدائم المستمر بما يقدمه من خدمات اجتماعية واقتصادية يحمى أعضاءها من الزلل والوقوع فريسة الاستغلال ويجعلهم يعملون فى هدوء نحو مضاعفة الدخل بمختلف الوسائل والسبل .

فتكوين الجمعيات التعاونية بعد توزيع الأرض مباشرة يمكن الفلاح من الانتفاع بمزايا الإنتاج الواسع مع حصوله على قطعة من الأرض ، فربط هذه المساحات الصغيرة فى نطاق واسع يمكن من اتباع الطرق الزراعية الفنية الحديثة واستعمال الآلات وتحسين طرق الرى والصرف ومقاومة الآفات . . الأمر الذى يؤدى إلى تقليل نفقات الإنتاج وتحسينه والحصول على أسعار مجزية لهذا الإنتاج ،وتعمل هذه الجمعيات التعاونية بنظام مشرف عليه يؤدى إلى التوعية مع الربط بين حاجة هذه الجمعيات وإنتاجها وبين الحاجات المختلفة للسوق الاستهلاكية وبين ما تراه الدولة لازماً لدعم إمكانياتها .

لهذا ربط قانون الإصلاح الزراعى رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بين توزيع الأراضى على المنتفعين بأحكامه وبين إنشاء جمعيات تعاونية زراعية تعمل على ضم جهود الأفراد الذين آلت إليهم

ملكية الأراضي المستولى عليها فى القرية الواحدة وممن لا يملكون فيها أكثر من خمسة أفدنة لتعمل فى قوة خلاقة وتؤدى خدمات لا يمكن القيام بها بصورة فردية مشتتة .

فتكوين الجمعيات التعاونية هو الضمان الرئيسى للمحافظة على الإنتاج ورفع مستوى معيشة الفلاح بإعطائه جميع التسهيلات الاقتصادية والاجتماعية فتقدم ما يحتاج إليه من معونة فنية ومادية .

فنصت المادة ١٨ من القانون على أنه «يتكون بحكم القانون جمعية تعاونية زراعية ممن آلت إليهم الأرض المستولى عليها فى القرية الواحدة وممن لا يملكون فيها أكثر من خمسة أفدنة .

ويجوز بقرار من وزير الشئون الاجتماعية إنشاء جمعية واحدة لأكثر من قرية إذا اقتضت الحالة ذلك» .

كما عددت المادة ١٩ منه الأعمال التى تقوم بها الجمعيات التعاونية على النحو الآتى :

(ا) الحصول على السلف الزراعية بمختلف أنواعها طبقاً لحاجات الأراضى المملوكة لأعضاء الجمعية .

(ب) مد الزراع بما يلزم لاستغلال الأرض كالبذور والسماد والماشية والآلات الزراعية وما يلزم لحفظ المحصولات ونقلها .

(ح) تنظيم زراعة الأراضى واستغلالها على خير وجه بما فى ذلك انتقاء البذور وتصنيف الحاصلات ومقاومة الآفات وشق الترع والمصارف .

(ى) بيع المحصولات الرئيسية لحساب أعضائها على أن تخصم من ثمن المحصولات أقساط ثمن الأرض والأموال الأميرية والسلف الزراعية والديون الأخرى .

(هـ) القيام بجميع الخدمات الزراعية التى تتطلبها حاجات الأعضاء وكذلك القيام بمختلف الخدمات الاجتماعية .

خصائص الجمعيات التعاونية للإصلاح الزراعى :

وتخضع الجمعيات التعاونية للاصلاح الزراعى أساساً للقواعد المقررة بالنسبة للجمعيات التعاونية بوجه عام ومع ذلك تتميز عن هذه الجمعيات الأخيرة من نواح معينة نجملها فيما يلى :

١ — إن هذه الجمعيات إجبارية أى إلزامية :

فقد نصت المادة ١٨ من القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ على ما يأتى « تتكون بحكم القانون جمعية تعاونية زراعية ممن آلت إليهم الأرض المستولى عليها فى القرية الواحدة وممن لايملكون أكثر من خمسة أفدنة . . . » .

٢ — إنه هذه الجمعيات متعددة الأغراض :

فهى لاتقوم على التخصص الملحوظ فى الدول التى ازدهرت فيها الحركات التعاونية بل نراها تقوم بعملها كجمعية تسليف وجمعية توريد وتسويق وجمعية خدمات فى الوقت ذاته وقد نصت على ذلك المادة ١٩ والتى عددت الخدمات التى تؤديها هذه الجمعيات .

٣ — إنه هذه الجمعيات موجهة :

فهى تعمل تحت إشراف موظف معين إذ تقرر المادة ٢٠ من قانون الإصلاح الزراعى مايأتى :

« تؤدى الجمعية التعاونية أعمالها تحت إشراف موظف تختاره وزارة الشئون الاجتماعية ويجوز أن يشرف الموظف على أعمال أكثر من جمعية تعاونية واحدة » .

كيفية تكوين الجمعية التعاونية :

وهذه الجمعيات تؤسس طبقاً لنظام داخلى موحد ولا تختلف من جمعية إلى أخرى إلا فى تحديد منطقة العمل وعدد أعضاء مجلس الإدارة وطريقة انتخابهم طبقاً لنظام الدورات الزراعية

أو بالانتخاب العام وتتكون الجمعيات التعاونية من الفلاحين المنتفعين حتى لا يكون هناك مجال لسيطرة طبقة على طبقة .

وفى كل جمعية مشرف زراعى مسئول عن إنتاج القرية أمام مجلس إدارة الهيئة العامة للإصلاح الزراعى ، وكل جمعية مكفول لها الإمكانيات المادية والفنية فقد زودت الهيئة العامة للإصلاح الزراعى جميع المناطق بأجهزة هندسية وزراعية وحسابية وبيطرية واجتماعية وإدارية . فهى أحدث مثل للتنظيم التعاونى لصغار الملاك . وهى تسير لمصلحة هؤلاء الملاك . وللمصلحة العامة للدولة .

التنظيم التعاونى بالإصلاح الزراعى :

تتكون جمعيات الإصلاح الزراعى التعاونية من تنظيم هرمى يبدأ من القاعدة بالجمعيات المحلية وينتهى بالجمعية التعاونية العامة للإصلاح الزراعى بالقاهرة وسنشرحها فيما يلى :

١ — الجمعيات التعاونية الزراعية المحلية :

وهى المنظمة التعاونية بالقرية وتضم إلى عضويتها الأعضاء المنتفعين بالتمليك أو التأجير فى الإصلاح الزراعى كما يجوز أن تقبل

فى عضويتها من لاتزيد حيازته على امتلاك خمسة أفدنة من الأفراد العاديين . يديرها مجلس إدارة مكون من خمسة أوعشرة أو خمسة عشر عضواً حسب حجم الجمعية أو عدد الدورات التى تتمثل فى مجلس الإدارة ولا يمكن أن يقل عدد أعضائها عن خمسة .

٢ — الجمعية التعاونية الزراعية المشتركة :

وهى المنظمة التعاونية بالمنطقة الجغرافية التى يشرف على معالم الإصلاح الزراعى بها جهاز الهيئة العامة للإصلاح الزراعى والمسمى بالمنطقة .

وتضم فى عضويتها جميع الجمعيات التعاونية المحلية المؤسسة بزمام المنطقة وتساهم فيها هذه الجمعيات وما يستجد تأسيسه منها فى منطقة عملها .

ويديرها مجلس إدارة مكون من ١٥ عضوا ينتخبون من بين أعضاء مجالس الادارة للجمعيات المحلية وعلى النحو الذى حدده القرار الوزارى رقم ٣٩ لسنة ١٩٦٢ الصادر فى هذا الشأن والذى يقضى بأن يكون توزيع مقاعد مجالس إدارة الجمعية التعاونية المشتركة بحيث تمثل كل جمعية تعاونية محلية بالاصلاح الزراعى بعضو واحد على الأقل وتستكمل بعد ذلك باقى القاعد ممن حصلوا

على أكثر الأصوات من المرشحين دون النظر إلى الجمعيات المحلية التى يمثلونها .

كما يقضى كذلك بأن تتكون هيئة المكتب فيها من رئيس وسكرتير وأمين صندوق وذلك بخلاف الجمعيات المحلية التى تتكون هيئة المكتب فيها من سكرتير وأمين صندوق ورئاسة الجلسات دورية بين أعضاء المجلس .

وطريقة تأسيسها هى نفس طريقة تأسيس الجمعية المحلية مع اختلاف عقود التأسيس فلها عقد تأسيس خاص بها .

٣ — الجمعية التعاونية المركزية :

وهى الجمعية التعاونية للاصلاح الزراعى بالمحافظة وتشمل منطقة عملها محافظة كاملة تضم فى عضويتها الجمعيات المشتركة فى المنطقة وكذا الجمعيات المحلية أيضا ويديرها مجلس إدارة مكون من ١٥ عضواً .

٤ — الجمعية التعاونية الزراعية العامة للاصلاح الزراعى :

تكونت هذه الجمعية لتكون الجمعية الأم لجمعيات تعاون الاصلاح الزراعي ومقرها القاهرة وهى تتولى الآن إمداد

الجمعيات التعاونية المحلية والمشتركة باحتياجاتها التى لا تتوفر فى مخازن وشون بنك التسليف الزراعى والتعاونى أو التى لا تتوافر فى الأسواق المحلية فتعمل على استيرادها لحسابها وتوزيعها على الجمعيات كالآلات الزراعية أو الآلات اللازمة لمقاومة الآفات الزراعية ويديرها مجلس إدارة مكون من وزير الاصلاح الزراعى رئيسا وأربعة عشر عضواً سبعة منهم من موظفى الاصلاح الزراعى يعينهم الوزير والسبعة الآخرون ينتخبون من بين أعضاء مجالس الادارة فى الجمعيات التعاونية للاصلاح الزراعى .

عدد الجمعيات التعاونية الزراعية فى الاصلاح الزراعى :

يبلغ عدد الجمعيات التعاونية فى أراضى الاصلاح الزراعى ٥٦٥ جمعية محلية وهى جمعيات القرى ذاتها و ٥٠ جمعية مشتركة ولم تجر انتخابات للجمعيات المركزية بالمحافظات والجمعية التعاونية الزراعية العامة للاصلاح الزراعى بالقاهرة .

دور الجمعيات فى النشاط الاجتماعى :

والجمعيات التعاونية تقوم بخدمات اجتماعية متعددة فهى تنشىء الوحدات العلاجية وتقوم بتوزيع المساعدات على أوجه

البر العامة والخاصة، وتنفق على غير القادرين فى سبيل الاستزادة من العلم والمعرفة لأبناء الفلاحين ، وتوفر سبل الرزق للأسر المحتاجة والمعوزين .

وقد ساعدت الكثير من الجمعيات فى إنشاء الخدمات العامة فى مناطق عملها بالاضافة إلى الاعانات التى توزعها فى المواسم والأعياد .

وتمول الجمعيات هذه الخدمات من تخصيص نسبة ٢٠٪ من صافى أرباحها السنوية للمعونة الاجتماعية .

ورغبة فى أن تكون المعونات الاجتماعية فى الجمعيات التعاونية خادمة للبيئة ووسيلة لسد النقص فى نواحى الخدمة الاجتماعية بالريف وحرصاً على عدم صرف أرصدة المعونة الاجتماعية فى أغراض تبعد عن مجال النشاط الاجتماعى وضع نظام للتصرف فى هذه الأموال يكفل مساهمة الجمعيات التعاونية فى شتى ميادين الخدمة الاجتماعية بالقدر الذى يتطلبه المجتمع الريفى الذى تعمل فيه ، فقد خصص لكل ميدان من ميادين الخدمة نسبة معينة من المعونة الاجتماعية على النحو التالى :

٢٠٪ للمساهمة فى المرافق العامة بمنطقة عمل الجمعية .
٢٠٪ للقاعات الثقافية والأندية الريفية .

١٠ ٪ للرسوم الدراسية .
١٠ ٪ للاعانات الدراسية .
١٠ ٪ مكافآت تشجيعية لزيادة الانتاج .
١٠ ٪ بر وزكاة بمنطقة عمل الجمعية .
١٠ ٪ للمساعدة فى حالات الوفاة .
٥ ٪ للاشتراك فى المشروعات الثقافية والصحية والاجتماعية.
٥ ٪ احتياطى (لأوجه طارئة أو لتغطية عجز فى البنود السابقة) .

وحتى يمكن الوقوف على مدى ملاءمة هذه النسب للاحتياجات الفعلية لكل بند من البنود السالف ذكرها تم إنشاء سجل لرصد المعونات الاجتماعية المختلفة وليمكن من تحليل أرقامه معرفة مدى الملاءمة المطلوبة لتحقيق أهداف الخدمة الاجتماعية .

الجمعيات كوسيلة لتوصيل الخدمات إلى الريف :

والجمعيات التعاونية تربط بين الاهالى فى القرى فى وحدات يستطاع عن طريقها توصيل كل إصلاح تعمل له الدولة عن طريق مصالحها الحكومية أو هيئاتها العامة التى تنشأ لتأدية الخدمات العامة فى الريف فضلا عن أن هذه الجمعيات تتطلع أن

تعبر عن رغبات الأهالى فى القرى تعبيراً صادقاً عن حقيقة شعورهم بالحاجة إلى أنواع معينة من الإصلاح . فهى تنير السبيل أمام الهيئات التى تسعى إلى وضع سياسة إصلاحية على أساس من الواقع ، وتضع تحت أنظارهم ما يحتاجه الأهالى فعلا من ضرورة الإصلاح .

الاشتراكية فى التعاون :

ومن المؤكد أن الأسلوب التعاونى يتمشى مع روح اشتراكيتنا لأنه يهذب من النشاط الخاص ويحافظ عليه كما يسعى فى الوقت نفسه إلى تحقيق عدالة التوزيع وديمقراطية الإدارة .

التعاون وعدالة التوزيع :

وللتعاون فوائد مادية كبرى لمنع الاستغلال وسيطرة رأس المال على المجتمع وهو لا يكاد يترك مجالا اقتصادياً أو اجتماعيا إلا خصصه لصالح المجموع وبوجه خاص مصالح صغار المنتجين والمستهلكين بحيث تسود علاقات من التفكير لصالح الجماعة وعدالة التوزيع . والبعد عن الأنانية مع تحقيق ديمقراطية المال والخدمات فضلا عن توفير السلع والتخلص من شرور الوسطاء .

ويتم ذلك فى إطار من المساواة ، إذ أن الأساس فى توزيع الخدمات هو الفرد وإن الاساس فى توزيع الأرباح هو الخدمات التى أدتها الجمعية لهذا الفرد وليس رأس ماله الذى ساهم به فى الجمعية .

التعاون والديمقراطية :

والتعاون بمجرد قيامه على أسس صحيحة واتخاذه الأساليب الحرة فى التكوين والإدارة والعمل يربى الفلاح تربية ديمقراطية صحيحة ويرسى قواعد الحياة النيابية السليمة فضلا عن توسيع آفاق التفكير والوعى عنده وتبصيره بحقوقه وواجباته .

وهو نظام يقوم على مبدأ الديمقراطية ويخول حقوقاً متساوية لجميع أعضاء الجمعية المنتمين إليها فهو لذلك أصلح النظم لنشر المبادىء الديمقراطية الصحيحة بين الأفراد عن طريقة ممارسة أعضاء الجمعية لحقوقهم حيث يتعلمون كيف يختارون الأشخاص الصالحين من بينهم لإدارة جمعيتهم كما يتعلم الآخرون كيف يلتزمون حدودهم وكيف يكونون رجالا مخلصين للخدمة العامة .

الجمعيات التعاونية أقرب الى طبيعة البيئة المصرية :

وقد وضع لكل جمعية تعاونية نظام داخلى حسب ظروف

القرية وطبيعة البيئة وظروف الجيرة ومساحة الأرض المستولى عليها بحيث تتمكن الجمعية من خدمة أعضائها على أحسن وجه . ولذلك تختلف أنظمة هذه الجمعيات من منطقة لأخرى تبعاً لتغير هذه الظروف وإن كانت تجمعها جميعاً أسس موحدة عامة هى :

١ — وجوب تكوين المنتفعين بالتملك لجمعية تعاونية تضمهم لخدمة مصالحهم المشتركة .

٢ — تتكون هذه الجمعيات من طبقة على مستوى واحد وهى طبقة صغار الزراع الذين يملكون أراضى تتراوح مساحتها بين فدانين وخمسة أفدنة .

٣ — تعين كل جمعية مشرف لها وتتحدد اختصاصاته ومسئولياته فى النظام الداخلى للجمعية .

٤ — اشتراك كل عضو فى الجمعية برأسمال يتناسب مع الخدمات التى ستؤديها له الجمعية بمقدار سهم عن كل فدان .

٥ — مراعاة تمثيل الملاك الجدد فى عضوية الهيئات الإدارية للجمعية بالصورة التى تؤديها له الجمعية .

خدمات الجمعيات التعاونية الزراعية :

حققت الجمعيات التعاونية الزراعية فى أراضى الإصلاح الزراعي الخدمات الآتية :

رأس مال الجمعيات التعاونية :

أصبح عدد الجمعيات التعاونية المحلية للإصلاح الزراعى ٥٥٠ جمعية تضم جميع المنتفعين بالتمليك طبقاً لقانون الإصلاح الزراعى وقد بلغ رأس مال هذه الجمعيات مع الاحتياطى مبلغ ١ر٣٣٥ر٣٦٥ جنيها .

وقد قامت هذه الجمعيات بخدمات كبرى للمنتفعين عن طريق إمدادهم بالتقاوى والأسمدة والمبيدات والكيماويات والسلف النقدية والعينية لمنع الاستغلال والسيطرة على مقدرات هؤلاء المنتفعين .

وقد بلغت القيمة النقدية للخدمات الزراعية التى أدتها الجمعيات التعاونية للمنتفعين خلال عام ١٩٦٢ ما قيمته ٦ر٥١٤ر٩٥٦ جنيها مقابل ١ر٦٧٨ر٧٨٧ جنيها عام ١٩٥٤ — أى زاد نشاطها إلى خمسة أمثال ما كانت عليه منذ ثمانى سنوات .

وفى مجال التسويق التعاونى ، تدرج نشاط الجمعيات التعاونية فى تسويق القطن تعاونياً من ١ر٤٠٠ر٠٠٠ جنيه فى عام ١٩٥٤ إلى ١٠ر٨٠٠ر٠٠٠ جنيه عام ١٩٦٢ بزيادة توازى ثمانية أمثال ما كانت عليه منذ ثمانية أعوام وكان ذلك حافزاً للأخذ بنظام

التسويق التعاونى للمحاصيل الأخرى ، فشمل تسويق الخضر والفاكهة والأزهار .

ولم تقف رسالة الجمعيات التعاونية عند هذا الحد فحسب بل — تعدته إلى مجالات كثيرة أخرى منها إنشاء الفروع الاستهلاكية لتوفير الحاجات اللازمة للمنتفعين بالقرى وبلغ عدد الفروع التى قامت بإنشائها ٤٤ فرعا جملة رءوس أموالها ٧٤٩٩٠ جنيها — بلغت قيمة مبيعاتها خلال عام ١٩٦٢ وحده ٢٥٦٤٤٩ جنيهاً .

وتقوم هذه الجمعيات التعاونية بأداء خدمات اجتماعية أخرى لأعضائها وتشمل نواحى البر والخدمات الثقافية والصحية .

ففى مجال أعمال البر :

تحقق الجمعيات التعاونية التكامل الاجتماعى بين القيمين بمنطقة عملها بتخصيص النسب التالية من رصيد المعونة الاجتماعية :

١٠ ٪ لتقديم إعانات عاجلة فى حالة الوفاة .

١٠ ٪ لمعاونة المحتاجين من الأرامل والعجزة باعانات شهرية

وفى مجال الخدمات الثقافية :

تخصص الجمعيات ٣٠ ٪ من المعونة الاجتماعية لخدمات المرافق

العامة — مثل توفير دور العلم والأندية الريفية ووسائل الإعلام والثقافة .

وقد أنشأت الجمعيات ٧٨ نادياً ريفياً ومكتبة ومركزا للاستعلامات مزوداً بأجهزة التليفزيون .

كما تخصص الجمعيات ١٠ ٪ إعانات شهرية لمعاونة الطلبة . كما أن هذه الجمعيات تعاون أبناء المنتفعين للحصول على أرقى درجات العلم وعدد كبير منهم بالجامعات الآن .

أما فى مجال الخدمات الصحية :

فقد تم الاتفاق مع وزارة الصحة على إنشاء وحدات صحية فى حدود ٢٥٠٠ جنيه للوحدة تتحمل الجمعية تكاليف الانشاء إذا بلغ عدد الأسر الاعضاء فى منطقة عملها ٥٠ ٪ فأكثر وتقوم وزارة الصحة بتأثيثها وإدارتها .

وقد بلغ مجموع الوحدات الصحية التى ساهمت الجمعيات فى إنشائها هذا العام ٣١ وحدة — ساهمت فيها بمبلغ ٣٨٧٨٠ جنيها — يستفيد منها خمسة آلاف أسرة وذلك بخلاف الوحدات التى أنشئت فى السنوات السابقة .

وفى مجال وسائل الرى :

قامت الجمعيات بتحسين وسائل الرى والصرف فحفرت المصارف وطهرت الموجود منها وعممت الآبار الارتوازية فى كثير من المناطق لزراعة الأرز وزيادة إنتاج القطن .

وفى مجال الخدمات الآلية :

قامت الجمعيات بشراء الجرارات والآلات الزراعية الحديثة واستخدامها فى جميع العمليات الزراعية بطريقة جماعية مما ييسر خدمة الأرض بتكاليف تقل عن الخدمة الآلية المماثلة بما يقرب من ٥٠٪ إلى ٦٠٪ وأمكنها عن طريق آلات الرى توصيل المياه للأعضاء بالقدر اللازم وفى المواعيد المحددة وكان من نتيجة ذلك أن زاد الإنتاج زيادة ملموسة .

وفى مجال تنمية الثروة الحيوانية :

بدأت الجمعيات فى أداء رسالتها فى هذا الصدد عن طريق التأمين على الماشية وأقامت مراكز لرعاية الحيوان طبياً وتم توزيع عجول للتربية على الفلاحين بالتقسيط على مدى خمس سنوات كما تم توزيع أكثر من مليون دجاجة من الدواجن الأجنبية الممتازة فى إنتاج اللحم والبيض .

ثم كان مشروع ناصر الذى يهدف إلى توزيع الماشية على الفلاحين الذين لم يستفيدوا من توزيع أراضى الإصلاح الزراعى بإعطاء كل فلاح جاموسة تدر عليه دخلا مساوياً لدخل فدان من أخصب الأراضى الزراعية وينقسم المشروع إلى قسمين :

أولهما : مشروع التربية وهو مشروع عمل محطات لتربية الماشية الممتازة والسلالات الجيدة منها فى أراضى الإصلاح الزراعى وهذه المحطات تعمل على زيادة عدد الماشية الممتازة وتربيتها بأحسن الطرق حتى تصل إلى السن التى يجوز فيها توزيعها على الفلاحين . وتوزيع عشائر لتحقق للفلاح فائدة سريعة . هذا علاوة على عمل المحطات من ناحية إجراء عمليات التحسين الوراثى والانتخاب للسلالات الممتازة .

وثانيهما : مشروع التوزيع وهو توزيع الماشية على الفلاحين الذين تنطبق عليهم شروط معينة ويقوم كل فلاح توزع عليه الماشية بالتأمين عليها لدى الجمعية التعاونية فإذا نفقت الماشية المؤمن عليها تدفع له الجمعية التعاونية بواقع ٧٥٪ من ثمنها على حسب آخر تثمين لها . وتجرى عمليات التوزيع لتعم فائدة المشروع المجتمع الريفى بأكمله من أجل زيادة دخل الفلاحين ورفع مستواهم .

وفى مجال الرعاية الاجتماعية :

واهتمت الجمعيات بالناحية الاجتماعية لتحسين أحوال أعضائها فأقامت مساكن صحية وقرى نموذجية بنواحى درين وإنشاص ودميرة والتوفيقية وغيرها وأصبح المجتمع الريفى الاشتراكى التعاونى مجتمعاً ناهضا يخطو خطواته الأكيدة فى سبيل التقدم .

كذلك سارت الجمعيات فى طريق نظام التكافل الاجتماعى فخصصت مرتبات ثابتة للأرامل والفقراء واليتامى وأعطت إعانات للمنكوبين والمرضى والعاجزين عن العمل ومبالغ لتعويض الكوارث .

ولم يقف ذلك على جمعية بذاتها بل تعداها إلى تعاون شامل بين الجمعيات جميعها .

ولا تقتصر خدمات هذه الجمعيات على تقديم البذور والأسمدة والجرارات والسلف بل دخلت ميدان الصناعات الريفية كصناعات الألبان وضرب الأرز والمحالج ومصانع الأعلاف .

بنك التسليف الزراعى :

واستعان الإصلاح الزراعى ببنك التسليف الزراعى والتعاونى

فاستطاع أن يمد الفلاح بالسلف العينية والنقدية وبلا فائدة فبلغ مجموعها ٦٠ مليون جنيه تتمثل فى سلف عينية كالتقاوى والأسمدة والمبيدات وشراء الآلات الزراعية .

ونجحت تجربة تحويل ٢٧ جمعية تعاونية إلى بنك للقرية ، وفى نهاية عام ١٩٦٣ سيصل عدد البنوك إلى ١٠٠ بنك .

وفى الميزانية الجديدة رصد مبلغ ٢ر٤ مليون جنيه للمؤسسة التعاونية الزراعية . . لتواصل خدماتها وللتوسع فى مشروعات المجتمع الريفى .



رعاية الدولة للفلاح

فلاح الثورة بعد اثنتى عشرة سنة :

التشريعات المخففه من الأعباء المالية للفلاحين :

وفضلا عما تقدم من وضع قوانين تحدد العلاقة بين المالك والمستأجر لضمان استقرار المستأجرين وزيادة الإنتاج مع كفالة حق المالك فى الحصول على حقوقه فقد سارت السياسة العامة للدولة على التخفيف عن كاهل الفلاح فى حياته الجديدة عن طريق خفض تكاليف الإنتاج والالتزامات التى يقوم بأدائها لخزانة الدولة سواء أكانت أقساطا أم ضرائب فأصدرت الحكومة القوانين الآتية :

١ — القانون رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٥٩ :

ويقضى بإعادة تقدير أثمان الأراضى المستولى عليها لتكون قيمتها متكافئة مع قدرتها الإنتاجية بواسطة لجان خاصة وحتى لا يدفع المالك الجديد ثمنا لا يتناسب مع ما يحصل عليه من ريع استغلال الأرض .

٢ — القانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٦٤ :

وتخفيفا عن كاهل الفلاحين أصدر الرئيس جمال عبد الناصر القانون ١٣٨ لسنة ١٩٦٤ قرارا بقانون بتخفيض ثمن الأرض الموزعة على المنتفعين بقانون الإصلاح الزراعى إلى الربع وذلك لتكون لهم فرصة الحاضر إلى جانب فرصة المستقبل ولكى لا يتحملوا جميعاً من أجل ملكية الأرض حداً من التضحيات يثقل كواهلهم ويعفون أيضاً من أداء الفوائد عن أقساط ثمن الأرض المستحقة الموزعة عليهم .

٣ — القانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦١ :

والذى بمقتضاه أعفى من ضريبة الأطيان كل ممول لا تجاوز الضريبة المربوطة على أطيانه أربعة جنيهات فى السنة .

أما إذا تجاوزت الضريبة المربوطة على الأطيان أربعة جنيهات فى السنة ولا تزيد على عشرين جنيها يعفى من أربعة جنيهات من الضريبة فى السنة .

الخدمات التى تؤديها الدولة :

تقوم الدولة بتأدية خدمات مختلفة للمنتفعين من الملاك الجدد . . وقد أدرجت في الخطة الخمسية للدولة مشروعات مختلفة

لخدمة المنتفعين والعمل على زيادة إنتاجية الأراضى الزراعية المملكة لهم ، ورفع مستوى معيشة المنتفعين لها .

وقد تم فى ثلاث السنوات الأولى من الخطة تنفيذ المشروعات التالية : —

	عدد		جنيه
إنشاء	٤٤٧	محطة رى وصرف بلغت قيمتها تم منها عام ٦٣ « ١٤٨ محطة »	١٫٤١٣٫٠٠٠
	٥٠٣	مجموعة رى نقالى قيمتها تم منها ٩٠ مجموعة عام ٦٣	٢١٠٫٠٠٠
	٣٨	ماكينة دراس قيمتها منها ١٣ ماكينة فى عام ٦٣	٥٧٫٠٠٠
	٣٠٠	جرار زراعى قيمتها منها ١٧٤ فى عام ٦٣	٦٠٠٫٠٠٠
	٢٦١٨	موتور رش تم منها عام ٦٣ ألف موتور	١٫٤٥٠٫٨٠٠
		وسائل نقل مختلفة من لوريات وخلافه قيمتها ورد منها ماقيمته ١١٠ ألف جنيه عام ٦٣ .	٦٠٠٫٠٠٠

٨٠٠٠ منزل للمنتفعين
٧٢٠ منزلا للموظفين بالقرى } قيمتها ٤٫٨١٥٫٠٠٠
٣٩٩ مخزن

وعدد كبير من المبانى الإدارية والمنافع العامة « مساجد ومبانى جمعيات تعاونية وخلافه » تم منها عام ٦٣ ما قيمته ٨٦٦٫٠٣٤ جنيها .

تحسين الأراضى الضعيفة :

كما تقوم وزارة الإصلاح الزراعى بتحسين الأراضى الضعيفة وتعديل وسائل الرى والصرف بها ومعالجة تربتها .. وقد بلغت مساحة الأراضى التى تم تحسينها على هذا الوجه حتى الآن ٥٢٢١٧ فدانا تم منها مساحة ٣٧٩٩٠ فداناً خلال عام ١٩٦٣ وبلغت تكاليف تحسينها ٢٤٣٥١٨ جنيها .

وكذلك قامت الوزارة بمشروعات تطهير الترع والمصارف وتحسين طرق الرى والصرف بلغ مجموع ما أنفق عليها هذا العام ٢٥٠٫٠٠٠ جنيه .

توزيع المواشى والدواجن

كما تقوم الوزارة بعدة مشروعات للإنتاج الحيوانى والدواجن،

تهدف جميعها إلى زيادة دخل المنتفعين وصغار الزراع ورفع مستواهم الغذائى وزيادة خصوبة أراضيهم .

فقد تم حتى الآن توزيع ٤٦٧٤ من الماشية على المنتفعى الإصلاح الزراعى قيمتها ٢٦٢١٦٥ جنيها منها ٣٤٢٨ رأسا تم توزيعها خلال عام ١٩٦٣ وحده .

كما تم توزيع ١٥٧٥ نعجة على المنتفعين خلال نفس العام بلغت قيمتها ٢٤٩٠ جنيها و ٣،١٤٦،١٣٠ من الدواجن بلغت قيمتها ٣١٤٦١٣ جنيها ، منها عدد ٦٤٦،١٣٠ وزعت خلال عام ١٩٦٣ .

وبذلك تبلغ قيمة ما وزع على المنتفعين من المواشى والدواجن مبلغ ٥٧٦٧٧٨ جنيها منها ما قيمته ٢٥٥٠٠٠ جنيها هذا العام .

مواشى مشروع ناصر

كما قامت الوزارة بتوزيع الماشية على صغار الزراع من غير المنتفعين بقوانين الإصلاح الزراعى مساهمة من الدولة فى رفع دخولهم بطريقة سريعة مباشرة — حيث وزع حتى نهاية مايو سنه ١٩٦٣ عدد ٥٣٨٧ رأساً تبلغ قيمتها ٣٥٩٦٦٠ جنيها منها ٢٢٥٣ رأساً قيمتها ١٥٤٢١٦ جنيها تم توزيعها خلال عام ١٩٦٣

ويبلغ صافى الزيادة فى الدخل السنوى التى تعود على المنتفع من توزيع الماشية ١٥ جنيها سنوياً .

ومن توزيع الدواجن ١٠ جنيهات سنوياً .

أثر تطبيق قانون الإصلاح الزراعى على زيادة دخل المنتفعين والمستأجرين

كان الهدف الرئيسى لقانون الإصلاح الزراعى هو العمل على تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك بإعادة توزيع الملكية مع تحديد العلاقة بين المالك والمستأجر .

ولقد كان لتطبيق هذا القانون أثر مباشر فى زيادة دخل أكثر من خمسة ملايين من المواطنين من المستأجرين والمنتفعين حتى الآن .

وباعتبار أن جميع المنتفعين بالتمليك من قانون الإصلاح الزراعى كانوا من الأجراء أو المستأجرين فإننا نجد أن صافى دخل المستأجرين من الفدان قبل الثورة أى قبل سنة ١٩٥٢ كان كالآتى :

	جنيه	
متوسط الإنتاج السنوى للفدان	٤٨	(١٦ أمثال الضريبة)
متوسط الإيجار السنوى للفدان	٣٩	(١٣ أمثال الضريبة)
صافى الدخل من الفدان سنوياً	٩	جنيها

الزيادة فى دخل المنتفعين بالتمليك :

زاد دخل المنتفعين نتيجة لتملكهم الأراضى المستولى عليها زيادة كبيرة — بلغت حوالى أربعة أضعاف ونصف ما كانت عليه قبل التمليك ثم زادت نتيجة للرعاية والخدمات والإشراف والتوجيه العلمى السليم الذى قدمه الإصلاح الزراعى لهم إلى خمسة أمثال ونصف ما كان عليه دخلهم قبل الثورة .

فبعد التمليك مباشرة وقبل حصول المنتفع على الرعاية والخدمات والإشراف والتوجيه العلمى كانت الزيادة فى دخل المنتفع كالآتى :

متوسط إنتاج الفدان ٤٨ جنيها

قيمة متوسط القسط السنوى بما فيه الأموال والمصاريف الادارية ١٠٫٦٦٥ جنيهات .

صافى الدخل من الفدان سنويا ٣٧٫٣٣٥ جنيها

بزيادة فى الدخل من الفدان الواحد قيمتها ٢٨٫٣٣٥ جنيها سنويا وبذلك فإن صافى دخل الأسرة قد زاد إلى ١١٤ جنيها فى العام بدلا من ٢٧ جنيها .

ونتيجة للإشراف العلمى السليم على المنتفعين وتجميع

المساحات المملكة لهم فى دورات زراعية منتظمة والتوسع فى الخدمة الآلية وتحسين طرق الرى والصرف ، كان لكل هذا الأثر الكبير فى زيادة إنتاج الأرض المملكة . فارتفع دخل المنتفع من الفدان حاليا كما يلى :

متوسط الإنتاج السنوى بعد زيادة الإنتاج ٩٠ جنيها « بزيادة قدرها ١٢ جنيها ٢٥٪ » .

قيمة القسط والمصروفات الإدارية والأموال الأميرية ٦٦٥ر١٠ جنيهات

ويصبح دخل المنتفع من الفدان حاليا ٣٣٥ر٣٩ جنيها .

فزيادة دخل المنتفع من الفدان الواحد قدرها ٣٣٥ر٤٠ جنيها عما كانت عليه قبل الثورة .

وقد أصبح بذلك صافى دخل رب الأسرة المالك لثلاثة أفدنة حوالى ١٥٠ جنيهاً سنوياً .

وباعتبار أن مساحة الأراضى الموزعة والجارى توزيعها حتى نهاية عام ١٩٦٣ بلغت ٦٢٨١٣٧ فدانا وعلى أساس أن الزيادة فى الدخل من الفدان قد وصلت إلى ٣٣٥ر٤٠ جنيها فتقدر إجمالى الزيادة فى دخول المنتفعين بالتمليك بمبلغ ٩٠٥ر٣٣٥ر٢٥ جنيهات سنوياً .

الزيادة فى دخل المستأجر :

وبتحديد العلاقة بين المالك والمستأجر التى نظمها قانون الإصلاح الزراعى وتعديلاته التى صـدرت سنة ١٩٦٣ وتحديد القيمة الإيجارية بسبعة أمثال الضريبة زاد دخل المستأجر من الفدان الواحد من ٩ جنيهات سنوياً « كما سبق ذكره » إلى ٢٧ جنيهاً سنوياً — وبذلك أصبح دخل المستأجر ثلاثة أضعاف ما كان عليه قبل قانون الإصلاح الزراعى .

وتقدر الزيادة فى مجموع دخول المستأجرين للأراضى المؤجرة البالغ مساحتها ٠٠٠ر١٠٠ر٣ فدان مبلغ ٠٠٠ر٨٠٠ر٥٥ جنيه سنوياً .

وبذلك يكون مجموع الزيادة فى دخول المنتفعين والمستأجرين بعد تطبيق قانون الإصلاح الزراعى قد بلغت ٩٠٥ر١٣٥ر٨١ جنيهات سنوياً كان يستأثر بها الاقطاعيون ممن اتخذوا الأرض مصدراً للسلطان واتهاباً من عرق الفلاح وكده وتعبه .

الرعاية السياسية :

وكان من نتائج تطبيق قانون الإصلاح الزراعى أن تحرر الفلاحون من استغلال كبار الملاك ومن سيطرتهم عليهم .

وأصبحت الملكيات الصغيرة التى أسندت إلى أعداد كبيرة من المعدمين مصدر رزق لهم ولأسرهم تؤمنهم ضد الجوع وتيسر لهم أن يرفعوا رءوسهم فى عزة وكرامة وثقة وإيمان بأنفسهم .

وكان طبيعيا أن يسعى الفلاحون وقد اطمأنوا إلى مورد أرزاقهم واسترداد ثقتهم فى أنفسهم ، إلى تعرف مالهم من حقوق وماعليهم من واجبات وأن يتجهوا إلى المشاركة فى بناء المجتمع الذى يعيشون فيه جنباً إلى جنب مع سائر مواطنيهم .

ولم يعد للإقطاع منفذ يتسلل منه إلى القاعدة الديمقراطية الاشتراكية . . فلا مصلحة شخصية سيحققها بإشتراكه فيها . . ولا صوتاً انتخابيا يمكنه أن يدفع فيه ثمن ، ولا قيود يهدد بها العامل أو الفلاح لينضوى تحت لوائه ويهتف باسمه .

وبعد أن ضمن الميثاق الوطنى للفلاحين والعمال نصف مقاعد التنظيمات الشعبية والسياسية على جميع مستوياتها بما فى ذلك المجلس النيابى . بدأ الفلاحون يشاركون فى الحياة السياسية لبلادهم بصورة إيجابية فعالة . بعد أن طال حرمانهم من تلك المشاركه آماداً طويلة .

لقد وجد الفلاح لرأيه مكانا وآذانا فى المؤتمر الوطنى : وقف بجانب المثقفين يبدى رأيه ويجهر بهذا الرأى الذى لم ينصت إليه أحد منذ آلاف السنين .

الاتحاد الاشتراكى ومنتفعو الإصلاح الزراعى :

يقول الميثاق الوطنى :

« إن الوحدة الوطنية التى يصنعها تحالف هذه القوى الممثلة للشعب هى التى تستطيع أن تقيم الاتحاد الاشتراكى العربى ليكون السلطة الممثلة للشعب والدافعة لامكانيات الثورة والحارسة على قيم الديمقراطية السليمة » .

وجاء فى مشروع التنظيم الشعبى الذى قدمه الرئيس جمال عبد الناصر إلى المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية :

« إن الاتحاد الاشتراكى العربى يمثل الاطار السياسى الشامل للعمل الوطنى وتتسع تنظيماته لجميع قوى الشعب من فلاحين وعمال وجنود ومثقفين ورأسمالية وطنية على أساس الالتزام بالعمل الوطنى فى ترابط وثيق بين المستويات المختلفة من قاعدة التنظيم إلى قيادته الجماعية » .

الفلاحون والعمال :

حدد قانون الاتحاد الاشتراكى العربى نسبة العمال والفلاحين بـ ٥٠ ٪ على الأقل من مجموع الأعضاء طبقاً لتعريف العامل والفلاح الذى جاء فى تقرير الميثاق وذلك عند تشكيل تنظيمات

الاتحاد الاشتراكى العربى من الوحدات الأساسية إلى أن يتم تكوين المؤتمر القومى العام وهو أعلى سلطة فى الاتحاد الاشتراكى العربى .

والفلاح هو الذى تنطبق عليه الشروط الآتية :

١ — أن تكون الزراعة حرفته ومصدر رزقه .

٢ — أن يكون مقيما إقامة مستمرة فى منطقة عمله .

٣ — ألا يزيد ما يحوزه هو وأسرته « الزوج والزوجة والأولاد القصر » من الأرض الزراعية ملكا وإيجاراً عن خمسة وعشرين فداناً .

٤ — ألا يكون ممن حددت ملكيتهم طبقاً لقوانين الإصلاح الزراعى .

٥ — ألا يكون من الموظفين والمستخدمين العموميين .

والعامل هو كل من تتوافر فيه شروط العضوية للنقابات العمالية . كما يدخل فى حكم هذه الفئة الحرفيون الذين يعملون بأنفسهم ولا يستخدمون الغير .

ويخرج من هذا المجال مديرو الشركات والمؤسسات ومن فى حكمهم وكذلك المفوضون وأعضاء مجالس إدارات الشركات والمؤسسات ما عدا المنتخبين منهم عن العمال والموظفين .

نجاح ٤٠٠٠ مواطن من المنتفعين :

وقد نجح فى انتخابات عضوية اللجان الأساسية لوحدات الاتحاد الاشتراكى العربى ٤٠٠٠ مواطن من المنتفعين بقانون الإصلاح الزراعى وهم سيساهمون لأول مرة فى حياتهم فى توجية سياسة بلادهم ويعملون على المحافظة على ما حصلوا عليه من مكاسب وزيادتها .

هدية العيد الحادى عشر للفلاحين :

أما هدية العيد الحادى عشر للثورة . . للفلاحين فهى مليون ونصف مليون جنيه نصيبهم فى الأرباح هو عائد حقهم فى أسهم الجمعيات التعاونية الزراعية .

فقد أصدر مجلس إدارة المؤسسة التعاونية الزراعية برئاسة وزير الزراعة تعلياته إلى بنك التسليف الزراعى والتعاونى لتتولى فروعه صرف أرباح الأسهم لمليون و ٤٠٠ ألف عضو من الفلاحين ابتداء من ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٣ .

إن الأرض وحدها لم تعد للفلاحين.. بل أصبح لأكثر من ١٦ مليون فلاح ، هو تعداد سكان الريف . . المسكن النظيف والقرية النموذجية والقاعدة الشعبية وأخيراً وليس آخرا . . الأرباح .

تطوير مجتمعنا الريفى :

والجمهورية العربية المتحدة تعمل على تطوير مجتمعنا الريفى والسير به إلى حياة أفضل فهى ترعى العديد من المشروعات لزيادة إنتاجنا الزراعى ورفع دخلنا القومى وتعمل على زيادة الملاك وتوزيع الأراضى والماشية على المعدمين فى ربوع البلاد وأشركت العمال فى أرباح الشركات والمؤسسات وكل ذلك من شأنه رفع مستوى المعيشة كخطوة أولى لتحسين حال الفلاح من الناحية الاقتصادية .

كما أن حكومة الثورة قد يسرت التعليم لجميع المواطنين فى عدل ومساواة وبالمجان فى جميع مراحله وأقامت العديد من الوحدات الصحية وسوف يكون لكل قرية وحدة صحية تخدم المواطنين فيها وذلك فى خطة التنمية لخمس السنوات القادمة التى تنتهى سنة ١٩٧٠ .

وبجانب ذلك فهناك هيئات أخرى تهتم بالفلاح وتعمل على توعيته بمحو الأمية وإشاعة الثقافة الصحية والقومية بين مجتمعه ، فالثقافة وبناء المجتمع ينبغى أن يسيرا جنبا إلى جنب وبقدر متماثل من القوة والكفاية لكى نوفق فى إقامة المجتمع الذى يتطلع إليه الشعب والقادة .

لقد أكد ميثاقنا الوطنى حق الفلاح فى توجيه سياسة الدولة وهاهى ذى الدولة قد أخذت على عاتقها النهوض بالفلاح فى جميع النواحى لاعادة ثقته فى نفسه وفتح الطريق أمامه لكى يدرك دوره ويتمعن معالم هذا الطريق .

الفلاحة وأثرها فى تطور الريف :

إن تقدم المرأة هو مقياس كل تقدم فى أى مجتمع راق فهل استفادت الفلاحة من الاصلاح الزراعى ؟

إن قانون الاصلاح الزراعى حقق المساواة بين المرأة والرجل من حيث حق الانتفاع بالتوزيع ، وقد بلغ عدد المنتفعات بالتوزيع فى منطقة دميرة مثلا ٤١٢ سيدة .

وفى الجمعيات التعاونية التابعة للاصلاح الزراعى يسند للمرأة القيام ببعض نواحى النشاط المتصلة بالزراعة والصناعات الريفية كتربية الدواجن والمناحل . وقد أثبتت الفلاحة أنها مقدامة تستفيد من الاصلاح الذى أمن لها حياة أفضل لأنه أعطى لها أو لزوجها الأرض بعد أن كان معدماً أو أجيراً .

ومن مظاهر تقدم الفلاحة أنها تعتنى بنظافة منزلها وأولادها وتقبل على إرسال أولادها إلى المدارس . . بل إنها أقبلت على الاشتراك فى الحياة العامة وشاركت فى سياسة بلدها ناخبة ومرشحة فى القاعدة الشعبية وفى الاتحاد الاشتراكى .

زيادة الإنتاج الزراعى

ثلاثة آفاق لمعركة الانتاج :

لقد جاء بالميثاق الوطنى « إن هناك بعد ذلك كله ثلاثة آفاق ينبغى أن تنطلق إليها معركة الإنتاج الجبارة من أجل تطوير الريف .

أولها . . الامتداد الأفقى فى الزراعة . عن طريق قهر الصحراء والبوار . إن عمليات استصلاح الأرض الجديدة لا يجب أن تتوقف ثانية واحدة . إن الخضرة يجب أن تتسع مساحتها مع كل يوم على وادى النيل وينتهى الوصول إلى الحد الذى تصبح فيه كل قطرة من ماء النيل قادرة على التحول فوق ضفافه إلى حياة خلاقة لا تهدر هباء ولا تضيع .

إن هناك اليوم كثيرين ينتظرون دورهم ليملكوا فى أرض وطنهم والمستقبل يحمل مع كل جيل جديد أفواجاً من المتطلعين بحق إلى ملكية الأرض .

والثانى . . هو الامتداد الرأسى فى الزراعة عن طريق رفع إنتاج الأرض المزروعة . إن الكيمياء الحديثة قد لمست ثوريا

طرق الزراعة وأساليبها وذلك بواسطة الأسمدة والمبيدات الحشرية واستنباط أنواع جديدة من البذور .

كذلك فإن هناك احتمالات هائلة عن طريق العلم المنظم تمكن من تنمية الثروة الحيوانية بما يمنح الاقتصاد الزراعى للفلاح تدعيما محققاً .

كذلك فإن هناك احتمالات كبيرة وراء إعادة دراسة اقتصاديات المحاصيل الزراعية للأرض المصرية وتنويعها على أساس نتائج هذه الدراسة .

والثالث . . أن تصنيع الريف اتصالا بالزراعة يفتح فيه أبعادا هائلة لفرص العمل ، وينبغى أن نذكر دائماً أن الصناعة بالتقدم الآلى ليست فى مركز يسمح لها بامتصاص كل فائض الأيدى العاملة على الأرض الزراعية وذلك فى الوقت الذى لم يعد فيه جدال فى أن حق العمل هو حق الحياة من حيث هو التأكيد الواقعى لوجود الإنسان وقيمته .

لذلك فإن مشكلة العمالة يجب أن تجد جزءا من حلولها فى الريف ذاته . وتصنيع الريف فضلا عن قدرته على رفع قيمة الإنتاج الزراعى يعزز العناصر العاملة فى الحقول بقوى جديدة من العمال الفنيين العاملين فى خدمة الإنتاج الزراعى فى جميع مراحله

إن تطوير عملية الإنتاج فى الريف سوف يساعد فى نفس الوقت على إيجاد القوى البشرية المنظمة التى تستطيع بدورها تغيير شكل الحياة فيه تغييرا ثورياً حاسماً » .

الامتداد الأفقى فى الزراعة :

من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية بأجلى صورها . ولاعطاء الفرصة لكل مواطن فى الحصول على نصيب عادل من ثروة وطنه . . وحتى تكون هناك فرصة لتمليك من لم يتملك أرضاً من الأراضى المستولى عليها — فقد كان من الضرورى التوسع فى زيادة رقعة الأراضى المنزرعة وذلك لمواجهة احتياجات الزيادة المطردة فى عدد المواطنين فضلا عن توفير العمل لكل من لا يجد عملا .

لذلك ـ ومنذ اللحظة الأولى للثورة ـ اتجه التفكير إلى استغلال كل شبر من الأرض أينما وجد وكل قطرة من المياه حيثما كانت سواء منها ما كان عن طريق مياه النيل أو كان مختزناً بباطن الأرض منذ آلاف السنين ولم يحاول الاستفادة منه أى عهد من قبل .

ولقد كان التفكير فى زيادة الرقعة الزراعية قبل الثورة أسطورة من الأساطير التى كان يتغنى بها كبار الاقطاعيين

وشركات الاستعمار . وهم الذين كانوا يتملكون تلك الأراضى نظير دراهم معدودة كانت تدفع للحكومة ثمناً لهذه الأرض . وفى معظم الأحيان كانوا يأخذون هذه الأراضى اغتصاباً من الدولة دون دفع أى ثمن لها وتؤول ملكيتها لهم بعد مدة بوضع اليد ، وبالرغم من تسخير طاقات الدولة لخدمتهم فى إصلاح هذه الأراضى فإنهم لم يتمكنوا من زيادة الرقعة المزرعة إلا فى مساحة ٢٥٠٠ فدان سنوياً فى العشرين سنة السابقة للثورة .

لم تكن عمليات استصلاح الاراضى من العمليات التى يؤخذ لها أى اعتبار عند إعداد ميزانيات الدولة قبل الثورة — . فلما جاءت الثورة أدركت أن عملية استصلاح الأراضى لابد أن تحتل المرتبة الأولى فى مشروعاتها فأدرجت لهامبالغ ضخمة فى ميزانيتها كما نص فى الميثاق على أن عمليات استصلاح الأراضى الجديدة لا يجب أن تتوقف ثانية واحدة . . . إن الخضرة يجب أن تتسع مع كل يوم على وادى النيل . وينبغى الوصول إلى الحد الذى تصبح فيه كل قطرة من ماء النيل قادرة على التحول فوق ضفافه إلى حياة خلاقة لا تهدر هباء ولا تضيع .

إن هناك اليوم كثيرين ينتظرون دورهم ليملكوا فى أرض وطنهم والمستقبل يحمل مع كل جيل جديدا أفواجا من المتطلعين

بحق إلى ملكية الأرض . . . فعملية استصلاح الأراضى هى عملية خلق مجتمع متكامل لكل مواطن فيه نصيب عادل من ثروة وطنه متحرر من سيطرة الإقطاع وتتوفر فيه جميع وسائل الخدمات التى تهيىء له حياة كريمة ، والتى تسودها روح الاستقرار والطمأنينة . . . وبمعنى أوضح هى خلق المجتمع الاشتراكى الصحيح الذى نهدف للوصول إليه .

وبالرغم من أنه لم يكن متوفرا لدى الدولة أية امكانيات سابقة لعمليات استصلاح الأراضى ، كما لم يكن هناك من الفنيين الذين لهم من الدراية والخبرة فى تلك العمليات ما يكفى للتوسع دفعةواحدة فى هذا المجال، بالرغم من هذا — فإن الثورة قد أخذت فى إعداد الأجهزة والمعدات اللازمة لعمليات استصلاح الأراضى تدريجيا حتى بلغ جملة ما تم استصلاحه حتى عام ١٩٦٠ ٧٨٫٠٠٠ فدان بمناطق وادى النيل بالوجهين البحرى والقبلى والمناطق الصحراوية بمعدل عشرة آلاف فدان سنوياً — أى أربعة أمثال ما كانت عليه قبل الثورة .

وبعد أن وضعت الثورة ـ بما أنجزته من هذه المساحة ـ أساسا صالحاللتوسع فى استصلاح الأراضى فإنها وضعت فى خطتها

للسنوات العشر برنامجاً عاجلا يعتمد على موارد المياه الإضافية وآخر يعتمد على مياه السد العالى .

البرنامج العاجل قصير الأمد:

بعد أن ارتفع معدل الاستصلاح وأصبح من الممكن التوسع فى استصلاح الأراضى فقد قامت الثورة بوضع خطة استصلاح الأراضى سواء منها ما كان بوادى النيل أو بالمناطق الصحراوية حتى يمكن استغلال كافة موارد المياه الموجودة فى الفترة ما قبل السد العالى وبذلك تقرر استصلاح المساحات الآتية خلال الخطة الخمسية الأولى :

(١) ٥٢٠٫٠٠٠ فدان بمناطق وادى النيل بالوجهين البحرى والقبلى وخصص لها مبلغ ١١١ مليون جنيه

٢٠٣٫٠٠٠ فدان بالمناطق الصحراوية وخصص لها مبلغ ٦٢ مليون جنيه .

٧٢٣٫٠٠٠ فدان جملة المساحات التى تقرر استصلاحها فى الخطة الخمسية الأولى التى تنتهى فى يونيو عام ١٩٦٥ .

ولم يكن تحقيق هذا البرنامج الضخم بالنسبة لما تم قبل ذلك عملا هينا ، إذ أن المرحلة الأولى للعمل تبدأ فى مناطق جرداء لا حياة فيها ويصعب الوصول إليها أو الإقامة فيها لعدم توفر سبل المعيشة بها فضلا عن نقص معدات الاستصلاح والفنيين المدربين على تلك المعدات لمواجهة الطفرة فى زيادة معدل الاستصلاح من عشرة آلاف فدان سنوياً إلى مايقرب من ١٥٠ ألف فدان سنوياً .

ولذلك فقد أعد برنامج التنفيذ بحيث يتزايد المعدل السنوى تدريجياً حتى يصل أقصاه فى السنة الخامسة ، كما أعيد تنظيم أجهزة استصلاح الأراضى وانشئت المؤسسات والهيئات الآتية :

١ — المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى :

وتقوم بإعداد مشروعات استصلاح وتعمير المساحات الواقعة بمناطق وادى النيل بالوجهين البحرى والقبلى . . . كما تشرف على عمليات التنفيذ وتتولى استزراع مايتم استصلاحه من المناطق حتى تغل إنتاجاً اقتصادياً وبعد ذلك يتم توزيع الأرض على المنتفعين .

ويتبع تلك المؤسسة هيئتان هما :

(ا) هيئة مديرية التحرير : وتشرف على مناطق مديرية التحرير .

(ب) هيئة التنمية والتعمير بمحافظتى البحيرة والفيوم : وتشرف على مناطق أبيس وقوته وكوم أشيم .

٢ — المؤسسة المصرية العامة لتعمير الصحارى :

وتتولى إعداد وتنفيذ مشروعات استصلاح وتعمير الأراضى الصحراوية بالوادى الجديد والمناطق الساحلية الشرقية والغربية ووادى النطرون والأراضى الصحراوية المتاخمة لوادى النيل كمناطق مريوط وشرق قنال السويس والمنيا .

٣ — المؤسسة المصرية العامة لاستصلاح الأراضى :

وتشرف هذه المؤسسة على خمس شركات تخصصت فى أعمال الاستصلاح وتعمل كأداة تنفيذية لمشروعات الاستصلاح للمؤسسات سالفة الذكر — وفيما يلى بيان هذه الشركات وقدرتها التنفيذية :

(ا) الشركة العامة لاستصلاح الأراضى : وقد أنشئت عام ١٩٦٠ وتزايدت قدرتها الإنتاجية عام ١٩٦٢ بحيث أصبحت هذا العام قادرة على استصلاح مساحة ٥٠ ألف فدان سنوياً .

(ب) الشركة العقارية المصرية : وقد كانت هذه الشركة من قبل تتولى تقسيم الأراضى البور وبيعها لصغار المزارعين على أقساط . . وقد أعيد تنظيم هذه الشركة عام ١٩٦٢ بحيث أصبحت متخصصة فى عمليات الاستصلاح بقدرة إنتاجية بلغت عام ١٩٦٣ ٣٥ ألف فدان سنوياً .

(ج) شركة مساهمة البحيرة : وقد كانت هذه الشركة من الشركات المحتكرة لبعض معدات استصلاح الأراضى العتيقة البالية والتى كانت تؤجرها لكبار الإقطاعيين ، . وقد أعيد تنظيم هذه الشركة عام ١٩٦٢ واستبدلت جميع معداتها بأخرى حديثة وأصبحت قادرة الآن على استصلاح ٢٥ ألف فدان سنوياً ، . هذا بخلاف قيامها بعمليات التطهير وإنشاء الترع والمصارف العمومية بالكراكات ووصل إنتاجها السنوى إلى ٣٫٥٠٠٫٠٠٠ متر مكعب — فضلا عن تدعيمها بعدد من الورش لتسير على نظام إنتاجى اقتصادى سليم .

(ى) شركة وادى كوم امبو : وكانت تنحصر أعمالها فى استصلاح بعض الأراضى بمنطقة كوم امبو وإعطائها للمزارعين سواء بالبيع أو الإيجار ثم أعيد تنظيمها عام ١٩٦٢

وتم تزويدها بالآلات الحديثة حتى بلغت قدرتها الإنتاجية ٣٠ ألف فدان سنوياً .

(هـ) الشركة العامة للأبحاث والمياه الجوفية « ديجوا » :

وقد أنشئت هذه الشركة عام ١٩٦٠ خصيصا لأعمال الآبار الذى كانت تتولاه من قبل شركات أجنبية لعدم وجود شركات عربية تعمل فى هذا الميدان . . وفى عام ١٩٦٢ زودت بأحدث معدات حفر الآبار من كافة الأنواع وأصبحت الآن قادرة على حفر عدد ١٦٦ بئرا ارتوازيا سنويا — وتعمل وزارة الإصلاح الزراعى الآن على تدعيم هذه الشركة بحيث يمكن الاستغناء تدريجيا عن الشركات الأجنبية التى تعمل فى حفر الآبار .

ونتيجة لتلك التنظيمات ، وللجهود الشاقة التى يبذلها جميع العاملين فى مجال استصلاح الأراضى — فى أصعب الظروف وأشدها قسوة — أمكن خلال السنوات الثلاث الأولى من الخطة الخمسية الأولى تنفيذ الأعمال الآتية :

١ — استصلاح مساحة ٢٠٧٫٠٠٠ فدان بمناطق وادى النيل بالوجهين البحرى والقبلى حتى آخر يونيو عام ١٩٦٣ أى بنسبة ١٠٠٪ فيما كان مقررا طبقا للبرنامج وسيتم خلال

العام الرابع من الخطة استصلاح ١٥٠٫٠٠٠ فدان أخرى — وبذلك ستصل جملة المساحة المستصلحة فى نهاية العام الرابع للخطة ٣٥٧٫٠٠٠ فدان أى بنسبة ٧٠٪ تقريباً من برنامج الخطة ومن المقرر إنهاء استصلاح باقى المساحة وقدرها ١٦٣٫٠٠٠ فدان خلال العام الخامس الذى هو نهاية الخطة الخمسية الأولى .

٢ — استصلاح مساحة ٤٥٫٠٠٠ فدان بالمناطق الصحراوية حتى نهاية يونيو عام ١٩٦٣ أى بنسبة ٧٥٪ مما كان مقررا طبقا للبرنامج .

وجدير بالذكر أن للمناطق الصحراوية طابعا خاصا — إذ تعتمد فى ريها على مياه الآبار الجوفية التى تحتاج إلى مزيد من الدراسات الهيدروجيولوجية حتى لا تتأثر المناطق المستصلحة بما قد يحدث من تغيير فى الخزان الجوفى . . . ورغم ذلك فإنه من المقرر إتمام باقى برنامج الخطة الخمسية خلال العامين القادمين .

وفى هذا المجال لابد من إظهار مدى الجهد الذى بذل فى استصلاح المساحات سالفة الذكر خلال ثلاث السنوات الأولى من الخطة — وليس هناك من سبيل للمقارنة بما تم تنفيذه فى العشرين سنة السابقة للثورة سوى بيان الأرقام الآتية :

١ — بلغت مكعبات حفر الترع والمصارف على اختلاف

درجاتها ۰۰۰ر۰۰۰ر۷٥ « خمسة وسبعون مليونا » من الأمتار المكعبة .

٢ — بلغت مكعبات التسوية وتشوين الجسور ۰۰۰ر۰۰۰ر۱۲٥ « مائة وخمسة وعشرون مليونا » من الأمتار المكعبة .

٣ — بلغت أطوال المواسير الخرسانية لهذه المشروعات ۰۰۰ر۲٥۰ر۱ « مليون ومائتان وخمسون ألفا » من الأمتار الطولية .

٤ — بلغت محطات الرى والصرف بتلك المساحات ٥۰۰ « خمسمائة » محطة تحتوى على ۲۰۰۰ « ألفين » من الوحدات تتفاوت قدرتها بين ٥۰ ، ١٥۰ حصانا .

٥ — بلغت جملة أطوال الطرق بهذه المساحات ۱۰۰۰ « الف » كيلو متر — هذا بالنسبة لحجم الأعمال أما بالنسبة لما يخص الفدان الواحد من تكاليف إنشائية والتى تتضمن إعداد الأرض وتهيئتها لبدء عمليات الاستزراع فإن متوسط التكاليف بلغ ١١٥ جنيها وذلك بخلاف عمليات الإسكان والتعمير والخدمات العامة ومصاريف الاستزراع الفعلية .

الإسكان والتعمير :

إن عملية استصلاح الأراضى كما أسلفنا ليست مجرد إعداد الأرض للزراعة فحسب بل إنها تهدف أساساً إلى خلق مجتمع جديد متكامل متوافر لأعضائه المسكن الصالح والخدمات الاجتماعية على مختلف مستوياتها ليتيسر لهم الإقامة المريحة دون قلق أو اضطراب .

كذلك فإن عمليات الاسكان والتعمير تسير جنبا إلى جنب مع عمليات الاستصلاح وقد أقيم بالمناطق التى تم استصلاحها حتى الآن المنشآت الآتية : —

(١) ٨٥٠٠ مسكن للمنتفعين .
(٢) ١٠٠٠ مسكن للموظفين .
(٣) ٣٠٠ وحدة مبانى عامة وهى عبارة عن مستشفيات ومدارس ومراكز بوليس ومساجد ووحدات إدارية أخرى .

كما يجرى حالياً إقامة المنشآت الآتية : —

(١) ١٠٥٠٠ مسكن للمنتفعين
(٢) ١١٠٠ مسكن للموظفين .
(٣) ٣٢٠ وحدة مبانى عامة وهى عبارة عن

مستشفيات ومدارس ومراكز بوليس ومساجد ووحدات إدارية أخرى .

وبالنسبة لما يخص الفدان من تكاليف الإسكان والتعمير والمرافق العامة فإننا نورد فيما يلى تفاصيل هذه التكاليف :—

٣٥ جنيها قيمة ما يخص الفدان من مساكن المنتفعين على أساس إنشاء مسكن لكل عشرة أفدنة فى المرحلة الأولى يزاد هذا القدر إلى ٦٠ جنيها على أساس إنشاء مسكن لكل خمسة أفدنة .

١٦ جنيها قيمة ما يخص الفدان من مساكن للموظفين والملاحظين ويتضمن هذا المبلغ إنشاء المساكن اللازمة لموظفى المنشآت العامة كالمستشفيات والمدارس ومراكز البوليس والوحدات الإدارية الأخرى .

١٤ جنيها قيمة ما يخص الفدان الواحد من المبانى العامة وهى المستشفيات والمدارس والمساجد ومراكز البوليس والوحدات الإدارية الأخرى .

٢٠ جنيها ما يخص الفدان الواحد من تكاليف توصيل مياه الشرب والكهرباء والطرق الداخلية .

---

٨٥ جنيها جملة ما يخص الفدان من تكاليف الإسكان

والتعمير والمرافق العامة ويزاد هذا القدر إلى ١١٥ جنيها فى حالة استكمال المبانى وتخصيص مسكن لكل خمسة أفدنة .

برنامج طويل الأجل :

برنامج استصلاح الأراضى على مياه السد العالى : —

حيث قد تقرر استصلاح مساحة ١ر٢٠٠ر٠٠٠ فدان جديدة على مياه السد العالى التى سيبدأ الاستفادة منها خلال عام ١٩٦٥ لذلك فقد أعطت وزارة الإصلاح الزراعى كل عنايتها للانتفاع بالمياه فور تخزينها ، فقامت بدراسة مختلف المناطق على ضوء الحصر التصنيفى للتربة وانتهت بالاتفاق مع الوزارات الأخرى إلى تحديد المساحات التى يمكن استصلاحها وأعطت الأولوية لبعض المناطق وقررت البدء فى العمل اعتبارا من عام ٦٣ / ١٩٦٤ علاوة على برنامج الخطه الخمسية الأولى فى المساحات الآتية : —

(١) ٤٧٥ر٠٠٠ فدان بمنطقة سهل جنوب بور سعيد وصحراء الصالحية وقد أعد المشروع وطرح فى مناقصة عالمية تمهيدا للبدء فى استصلاحها فور البت فى العطاءات .

(٢) ١٠٠٫٠٠٠ فدان بمنطقتى مريوط وشرق القناة وقد طرحت فى المناقصة وجارى البت
فى العطاءات التى قدمت عنها .

وسيسير معدل استصلاح الأراضى المرتب ريها على مياه السد العالى بمعدل حوالى ١٥٠٫٠٠٠ فدان سنويا خلال الخطة الخمسية الثانية التى ستبدأ من عام ١٩٦٥ .

ومن هذا يظهر جليا أن الدولة لم تقف عند حد قيامها بتنفيذ البرنامج الضخم المقرر بالخطة الخمسية الأولى فحسب بل أنها بدأت العمل فى برنامج الخطة الخمسية الثانية بمعدل كبير حتى لا تترك هناك مجالا لعدم استغلال كل قطرة من مياه السد العالى للاستفادة منها فى زيادة الرقعة المزروعة .

ومن هذا العرض السريع لمشروعات الاستصلاح الضخمة سواء منها ماهو مرتب ريه على موارد المياه الإضافية أم على مياه السد العالى والتى ستبلغ مساحتها حوالى مليونين من الأفدنة أى ما يعادل ثلث مساحة الرقعة المزروعة حاليا — يتضح جليا مدى ما سيطرأ على الدخل القومى من زيادة تقدر بحوالى ٦٠٫٠٠٠٫٠٠٠ « ستين » مليونا من الجنيهات سنويا ، علاوة على تحويل ٤٠٠٫٠٠٠ أسرة قوامها مليونى مواطن من أجراء

إلى ملاك . ولو أضيف هذا القدر إلى عدد المنتفعين بالأراضى الموزعة طبقا لقوانين الإصلاح الزراعى لأصبح عدد الأسر حوالى ٧٠٠٫٠٠٠ أسرة قوامها ٣٫٥٠٠٫٠٠٠ مواطن .

هذا بالإضافة إلى ما سيترتب على تلك الزيادة فى الرقعة المزروعة من خلق ميادين جديدة للعمل بمختلف القطاعات مما سيفتح مجالا لاستيعاب طاقات بشرية جديدة من مختلف المهن والوظائف تسهم فى زيادة الإنتاج وتهدف فى نفس الوقت إلى مضاعة الدخل القومى وخلق مجتمع اشتراكى ديمقراطى تعاونى تسوده روح العدالة الاجتماعية والكفاية الإنتاجية والحياة الحرة الكريمة .

ثانيا : الامتداد الرأسى فى الزراعة :

(ا) برنامج تحسين التربة :

وهو يهدف إلى زيادة الإنتاج الزراعى عن طريق دراسة الوسائل الخاصة بالمحافظة على خصوبة التربة من عوامل التدهور وطرق إصلاح الأراضى البور .

(ب) برنامج تحسين الحاصلات الزراعية :

يهدف هذا البرنامج إلى تحسين الحاصلات كما ونوعاً وذلك

باستنباط أصناف جديدة وتحديد السلالات المتداولة على فترات متقاربة مع التوسع فى المساحات المخصصة لإكثار أصناف التقاوى المميزة — وهذا بجانب الاستزادة من التجارب للوصول إلى أحسن المعاملات الزراعية .

(ح) برنامج مكافحة الآفات الزراعية :

ويتضمن إنشاء وحدات حكومية لمقاومة جميع الآفات والأمراض دوريا وعلى مدار السنة فى جميع المحاصيل ولقد أنشأت خطة التنمية ١٢٠٠ وحدة مكافحة تعمل كل منها فى مساحة ٥٠٠٠ فدان كما يتضمن البرنامج تقوية وتحسين وسائل تطهير الرسائل النباتية لمحطات الحجر الزراعى مع إنشاء حديقة منعزلة

ويبلغ عدد الوحدات العاملة حتى يوليو سنة ١٩٦٣ ٩٢ وحدة تعاونية وحكومية علاوة على ما فتح فى عيد الثورة الحادى عشر من وحدات عددها ٥٨ وحدة .

وقد أنشئت فى مراكز الجمهورية العربية المتحدة وحدات زراعية تجريبية تقوم بجميع الأبحاث وتطبيق تجاربها .

كما تم إنشاء ١٢٦ وحدة زراعية لنشر الخدمات الزراعية وإرشاد الفلاح نحو تطوير زراعته ونشر الوعى بين الزراع .

(ى) تحسين الرى والصرف :

وذلك لتحقيق نتائج إيجابية فى زيادة الإنتاج الزراعى وذلك بتوسيع المصارف الرئيسية والفرعية لرفع مستوى الأرض على مستوى الماء وسيتيح ذلك المشروع للفلاح استخدام الآلة الزراعية وتوفير أجزاء من التربة الزراعية .

(هـ) تجميع الاستغلال الزراعى وتنظيم الدورة الزراعية :

ويهدف إلى زيادة الإنتاج الزراعى عن طريق تجميع الحيازات داخل نطاق كل قرية وتعديل نظام الاستغلال واستفاد من المشروع ٣١٢٥ قرية تقدر جملة زمامها بحوالى ٥ ملايين فدان .

ولا شك أن تفتيت الحيازات يؤثر على الإنتاج الزراعى حيث أن استغلالها بالصورة الحالية يؤدى إلى فقد فى الجهد العملى للفلاح ، وضياع فى وسائل الإنتاج وفقد جزء كبير من مساحة الأراضى بين المرافق والحدود فضلا عن صعوبة الاستغلال الزراعى واستخدام الآلات الميكانيكية أو غيرها من الأساليب الحديثة .

ويقدر الفاقد فى الإنتاج فى استغلال هذه الحيازات المفتتة بحوالى ٢٥ ٪ من إنتاجها الحالى .

والمعروف أن الجمهورية العربية المتحدة تتبع نظام الدورة الثلاثية فى الزراعة . وتجميع الاستغلال الزراعى فى هذه الدورات يهدف إلى زراعة حوض بأكمله بمحصول واحد . فإذا اصطلحنا على أن يزرع الحوض «ا» قطناً والحوض «ب» قمحاً والحوض «جـ» برسيما فإن هذه الأحواض الثلاثة المتساوية تسمى دورة زراعية منظمة . فإذا كان عدد الحائزين للحوض «ا» مائة فلاح فإن معظمهم لا يستطيع زراعة كل أرضه بمحصول واحد وفى نفس الوقت يحتاج الفلاح إلى القمح والذرة وغيرها ولكن نظام تجميع الاستغلال الزراعى يساعد على أن يكون لكل فلاح حيازة فى كل حوض حسب مساحة أرضه فى الحوض الواحد .

والواقع أن تجميع الملكية الزراعية ، يوفر للملكيات المفتتة جميع المزايا التى تتمتع بها الملكيات الكبيرة ، كما أن يسهل استخدام الآلات فى الزراعة وخفض تكاليف الإنتاج والتبكير فى الزراعة وزيادة خصوبة التربة . وقد جاء هذا التجميع نتيجة لأبحاث طويلة قام بها رجال الإصلاح الزراعى والغرض الأساسى من هذا التجميع ، الحصول على أكبر إنتاج بأقل التكاليف مع المحافظة على حق الملكية كما أن الفلاحين فى هذا التجميع يستطيعون خدمة الأرض بسهولة .

وقد أجريت تجربة التجميع الزراعى فى قرية « نواج » بمحافظة الغربية وكان بها حوالى ١٥٨٥ مالكا لمساحة ١٧٥٤ فدانا وقد اختيرت هذه المنطقة لإعطاء صورة لما يمكن أن يحققه التجميع فى الملكيات المفتتة . وكانت النتيجة إرتفاع غلة الأرض .

فقد أنتج الفدان الواحد بعد التجربة حوالى ٩ قناطير من القطن فى المتوسط ، بعد أن كان ينتج ٣ر٤ قنطارا قبل تجربة التجميع الزراعى كما بلغ إنتاج الفدان من القمح ١٢ أردبا ومن الأرز ٤ ضرائب وسجل إنتاج الفدان من البرسيم زيادة قدرها ٢٠٪ قبل تجربة التجميع فى القرية نفسها .

ثالثا تصنيع الريف :

إن الأخذ بسياسة التصنيع الريفى ونشر هذه السياسة على نطاق واسع بحيث تعم جميع القرى يعد من أهم الخطوات وأكثرها تأثيرا على حياة الفلاح بقدر ما تعد أساساً للإنعاش الاقتصادى الذى نهدف إليه . وإن رجال الاقتصاد يوصون الدول المزدحمة بالسكان بالاتجاه نحو التصنيع من كافة الوجوه وبأسرع ما تستطيع لكى توفر العمل للسكان وتخفف الضغط على الأراضى الزراعية

وفى نفس الوقت تزيد من الكفاية الإنتاجية للزراعة .

ويؤثر التوسع فى الصناعات على الزراعة فى نواح كثيرة أهمها امتصاص الفائض من عمال الزراعة ومن لا عمل لهم فى القرية .

ويقصد بالصناعات الريفية عملية تصنيع الخامات المتوفرة فى القرية فتزداد قيمتها نتيجة للتصنيع على أنه لا يشترط أن تكون هذه الخامات من إنتاج سكان القرية بل يمكن أن تكون من الخامات التى يسهل الحصول عليها ويقوم بتصنيعها الريفيون بحالة فردية أو جماعية بطريقة يدوية أو مع الاستعانة بالآلات البسيطة التى تقلل من المتاعب الجسمانية ويشترط فى هذه الصناعات أن تكون :

١ — صناعات تسهل مزاولتها وممارستها بمعرفة القرويين بالمنزل أو أى مكان يتخذ فى القرية موطنا لها .

٢ — صناعات تتصل بالخامات التى تتوفر فى المنطقة أو التى يملكها القروى نفسه ولايحسن استغلالها على وجه اقتصادى وعند تصنيعها تأتى بدخل اقتصادى .

٣ — صناعات يمكن أن تروج منتجاتها للاستهلاك المحلى بالقرية أو يمكن أن توجد لنفسها أسواقا فى المدن أو يمكن

بعد طبعها بطابع الفن الوطنى أن تشق طريقها إلى الأسواق الأجنبية .

٤ — صناعات تتوفر لها الخامات والأدوات اللازمة لها فى القرية .

وهكذا يمكن أن تتطور القرية تطوراً عظيما فى عهد الثورة نتيجة اشتغال بعض الريفيين بالصناعة بعد أن عاش الفلاح المصرى حياته سجين خدعة كبرى توهمه أنه لا يصلح لغير العمل الزراعى

دور مؤسسة التعاون الإنتاجى فى تشجيع الصناعات الريفية والحرفية :

وقد قامت مؤسسة التعاون الإنتاجى بعمل أبحاث ومسح اقتصادى وجغرافى لكل منطقة حسب عدد سكانها وطبيعة الخامات التى فيها ، وعلى هذا الأساس تم وضع تخطيط للصناعات التى يمكن أن تقوم فى القرية ، بدلا من تركيزها فى المدن ، وبهذا يرتفع دخل الفلاح وتتوفر احتياجاته ومطالبه .

إن القرية كانت تكابد من عملية الانتقال إلى المدينة ، سواء من ناحية الجهد أو المال أو الوقت وكان أبناؤها يضطرون إلى ذلك مرغمين من أجل إصلاح حاجاتهم هناك .

هذه الحقيقة نبهت إليها يد الإصلاح وهى تعوض القرية عمراً طويلا من الضياع ، فوضعت من أجلها المشروعات ووزعتها على المحافظات .

وسيؤدى تنفيذ هذه المشروعات إلى تشغيل طاقة بشرية معطلة لا تجد مجالا للعمل ولذلك فإن العمال سيجدون عملا مستمراً خلال السنوات القادمة تمشياً مع الزيادة المطردة فى عدد السكان وسيكون مجالا مستمراً للعمل وفى زيادة الدخل للطوائف المستفيدة .

وسيفيد من مشروع التصنيع الريفى نحو مليون فرد فى نطاق السياسة العامة للدولة التى تهدف إلى إيجاد عمل لكل مواطن لخلق مجتمع اشتراكى ديمقراطى تعاونى .

زيادة الإنتاج نتيجة تنفيذ قانون الإصلاح الزراعى :

عندما صدر قانون الإصلاح الزراعى فى ٩سبتمبرسنة١٩٥٢ حاولت الرجعية أن تضع العوائق فى طريق المشروع وأحاطته بسيل من الشائعات :

قالوا إن الفلاحين سيعجزون عن استغلال الأرض دون معونة أصحابها — أى الإقطاعيين بما يقدمونه من مساعدات

فى شكل تقاوى وسماد ورى ودراس وتخزين بفوائد تقصم الظهور . .

وقيل إن مصر ستصاب بعجز خطير فى محصولاتها وإن الفلاحين سيتضورون جوعاً ويموتون عرياً نتيجة لتخلى كبار الملاك عن أراضيهم . وقيل إن محصول البلاد الرئيسى وهو القطن سيتدهور فى كميته وفى مزاياه لعجز الفلاح عن خدمة الأرض .

وكان من نتائج تنفيذ قانون الإصلاح الزراعى وتشكيل الجمعيات التعاونية محل الإقطاعى لرعاية المنتفعين وتجميع الدورات الزراعية واستخدام التقاوى المنتقاة ، وإشعار المواطنين المنتفعين بحريتهم وآدميتهم — أن أقبلوا على حسن استغلال أراضيهم . فزاد الإنتاج زيادة ملموسة — إذ بلغت الزيادة فى متوسط إنتاج فدان القطن ١٫٣٥ قنطار عما كانت عليه منذ عام ١٩٥٧ كما بلغت الزيادة فى متوسط إنتاج فدان القصب ٤٤٠ قنطارا عام ١٩٦٣ عما كان عليه عام ١٩٥٣ وانخفضت نفقات الفدان .

أما محصول الأرز فقد تضاعف إنتاجه فى بعض مناطق

الإصلاح الزراعى حيث بلغ ٢٫٢٥ ضريبة عام ١٩٦٢ مقابل ١٫٢٥ ضريبة عام ١٩٥٩ .

وهكذا زاد متوسط إنتاج الفدان فى مختلف الحاصلات .

وقد شرعت وزارة الإصلاح الزراعى منذ عام ١٩٦٢ إلى تنفيذ مشروعات أخرى لزيادة دخول المنتفعين مثل دودة القز وتربية النحل والصناعات الريفية .



مديرية التحرير

إثنتا عشرة سنة مضت اليوم على مديرية التحرير . . الأرض التى كانت بحراً من الرمال الصفراء يغمرها الهدوء الغامض ويحيط بها التيه . . ومثل هذه السنوات فى عمر الصحراء تعد لمحة خاطفة من الزمن . . إن بعث الحياة فى الرمال الصفراء يتطلب جهودا لا يمكن وصفها وتتطلب فترة طويلة من الزمن .

إن تحويل اللون الأصفر — لون العدم والفناء — إلى اللون الأخضر — لون الأمل والحياة — يحتاج فوق كل شىء إلى الصبر والمثابرة . . ولقد كان مشروع مديرية التحرير فى الواقع هو أول مشروع تحاول الثورة التى تحركت طلائعها مع فجر الثالث والعشرين من يوليو عام ١٩٥٢ وضعه موضع التنفيذ . .

ومنذ اللحظة الأولى التى بدأ فيها العمل يجرى فوق رمال الصحراء كان هناك من يقول : إنكم أشبه بمن يحرثون فى البحر . .

وتحمل المشروع أكثر من هجوم .. وواجه أكثر من انتقاد ..

ورغم هذا مضت عجلات العمل فوق الرمال الصفراء ، تحاول رغم ثقل الانتقادات التى تحملها أن تثبت تحديها لكل ما يقال ..

ولقد نجح العمل بالفعل فى معركة التحدى .. وأصبحت مديرية التحرير فخرا لكل مواطن .. الـ ٥٠٠ فدان التى بدأ العمل فيها عام ١٩٥٣ وصلت اليوم إلى حوالى ٤٣ ألف فدان .. وسيضاف إلى هذه المساحة عام ١٩٦٣/١٩٦٤ مساحة ١٤ر٠٠٠ فدان أخرى وفى عام ١٩٦٤ — ١٩٦٥ تصبح مساحتها ٧٧٥٠٠ فدان ، والشجرة التى تم غرسها منذ اثنتى عشرة سنة أصبحت اليوم مثلها فى المديرية ٥ر٢ مليون شجرة .

ولكن كيف تطورت المديرية بهذا الشكل خلال السنوات العشر التى مضت من عمرها ؟ كيف تحول السراب إلى واقع ، والأمل إلى حقيقة ، والعدم إلى حياة ؟ ..

ماذا قال الرئيس جمال عبد الناصر عند زيارته لمديرية التحرير؟

« إن ما شاهدته اليوم من نتائج تمت فى وقت قصير فى مديرية التحرير .. لخير دليل على أن شعب مصر يستطيع

إذا تسلح بالصبر والمثابرة وآمن بنفسه وتمسك بالمحبة والتعاون .. يستطيع أن يفعل الكثير . . ولقد حمدت الله حينما رأيت جميع الرجال أسرة واحدة تجمع الكبير والصغير . . وهذا يدعو إلى الأمل فى المستقبل .. والله ولى التوفيق . « جمال عبدالناصر »

حقيقة مديرية التحرير

التى تصوروا أنها سراب

٢٥ مليون جنيه صرفت على المديرية حققت الآتى :

١ ـــ استصلاح ٤٢٧٥٠ فدانا يعيش فيها ٢٠ ألف مواطن . ستصل فى عام ١٩٦٤ ـــ ١٩٦٥ ٧٧٥٠٠ فدان

٢ ـــ خبرة مكنتنا من تحقيق مشروعات الاستصلاح الأخرى .

٣ ـــ معرفة للطريقة الصحيحة التى يجب أن نواجه بها المعركة ضد الصحراء .

تعتبر مديرية التحرير معجزة من معجزات الثورة وإن كان بعض الذين يريدون الهدم قبل البناء يتصورون أنها سراب بعيد المنال ولكن ـــ كما يقول المثل ـــ على قدر أهل العزم تأتى العزائم . .

إن مديرية التحرير عمل كبير خطير .. إنها معجزة .. وفى سبيل الكمال كان ولا بد للتفكير فيها والإقدام عليها .

تسخير الصحراء للإنتاج :

لقد جاءت الثورة والبلاد تفيض بسكانها ساعة بعد ساعة دون أن تقابل الزيادة زيادة أخرى فى مساحة الأرض المزروعة.. ونتيجة لهذا كان دخل الفرد يقل سنة عن سنة . . والصحراء على جانب الوادى تمتد ، فتأخذ بالخناق . . ولا سبيل لازدياد الأراضى المزروعة إلا بالتغلب عليها وتسخيرها للإنتاج..فاتخذت الثورة طريقها دون تردد أو تهيب أو عجز . . فكانت بداية العمل مديرية التحرير .. وكانت مديرية التحرير فى الواقع أول عمل ثورى وقد تبع هذا العمل التفكير فى سلسلة المشروعات الثورية الضخمة وعلى رأسها مشروع السد العالى الكبير الذى سيقوم بتدبير المياه اللازمة لرى أراضى مديرية التحرير وهذه حقيقة لا يعرفها الكثير من الناس .

المعركة الكبرى مع الصحراء :

ومع بداية وضع مشروع مديرية التحرير موضع التنفيذ

احتدمت المعركة بين الصحراء من جانب وبين العزم والصلابة والعلم والمعدات الحديثة من جانب آخر .. وصرفت بضع ملايين من الجنيهات ظنها بعض الناس أنها ذهبت هباء .. !

والآن وبعد مضى اثنتى عشرة سنة على إنشاء مديرية التحرير وبعد أن بلغ ما صرف عليها حتى نهاية يونية سنة ١٩٦٣ نحو ٢٥ مليون جنيه يمكن أن يقال إن المعجزة قد تحققت وأن من حق كل مواطن أن يفخر بمشروعها الجبار .. فقد بلغت الأراضى التى استصلحت بها نحو ٤٢,٧٥٠ فدانا ستصل إلى ٧٧٥٠٠ فدان آخر سنة ١٩٦٥ بما عليها من مرافق عامة وخاصة من قرى وتعمير ومصانع وورش ومياه زاخرة بنحو ٢٠ ألفاً من المواطنين العاملين الذين تيسرت لهم سبل العيش الكريم ..

مكاسب أخرى حققناها :

وليس هذا هو المكسب فى حساب الأرباح .. بل هناك نواح أخرى لا تقل أهمية فى نتائجها البعيدة المدى عن ذلك .. تلك هى الخبرة والمعلومات المكتسبة فى عمليات استصلاح الأراضى والتى نشأت من هذا الكفاح .. ومنها انتشرت العناصر العاملة

الخبرة بعمليات استصلاح الأراضى فى الوادى الجديد والساحل الشمالى وسيناء وشمال الدلتا .

هذه الخبرة ، وهذه المعلومات .. كانت فى مصرذاتها كسباً ماديا لاستصلاح ملايين الأفدنة التى ستتلقى مياه السد العالى .. وهذا الكسب العظيم يفوق كل ماصرف على المديرية حتى الآن

مدرسة كبيرة للاستصلاح :

ومن ناحية أخرى .. كانت المديرية ومازالت مدرسة كبيرة لدراسات عمليات استصلاح الأراضى والابتكار فيها .. وقد حددت الطريق الصحيح للاستصلاح والاستزراع فى المستقبل وسيعجل ذلك بالمزيد من الإنتاج .. وبدأت أعمال المديرية وليدة حتى ثبتت أقدامها واستجمعت القدرات وانطلقت مندفعة إلى الأمام .. بسواعد أبنائها وعلى رأسهم قادتهم .

بدأ الاستصلاح فى مديرية التحرير بمئات الأفدنة .. ثم بالآلاف .. وقدبلغ المستصلح فيها حتى نهاية شهر يونيو ١٩٦٣ نحو ٢٠ ألف فدان .. وفى نهاية برامج التنمية الخمسية سيبلغ قرابة ١٥٠ ألف فدان : وبأقل التكاليف .. ستتم المعجزة .

الإنتاج الحيوانى فى مديرية التحرير :

مديرية التحرير حقل شديد الاتساع .. ملائم كل الملاءمة لزيادة ثروتنا الحيوانية .. جوها الصحراوى.. علفها الأخضر.. أراضيها المستصلحة جعلت منها بيئة صالحة جداً لتربية الماشية وخاصة أبقار الفريزيان التى تستهلك البرسيم وتنتج السماد البلدى الضرورى لتحسين أراضى المديرية ..

لذلك وضع مشروع لتربية الفريزيان فى أراضى المديرية .. وقد نفذ منذ سنوات .. وهذا النوع من الماشية الأجنبية تدر بنسبة عالية جداً من اللبن وتنتج اللحم .. ولذلك كانت من الماشية الثنائية الغرض .. وثبت من التجارب التى قامت بها وزارة الزراعة ومديرية التحرير خلال السنوات الاثنتى عشرة الماضية صحة تلك النتائج ..

إكثار الفريزيان :

إن عملية إكثار الأبقار الفريزيان ستعطى المزارع فرصة شراء طلائق وحيوانات أصيلة للتربية وخلطها بالماشية المصرية بما يحقق سياسة التوسع الرأسى فى تربية الحيوان دون زيادة

فى عدد رءوس الماشية .. وهذه الظاهرة ترى بنجاح ساحق فى حقول مديرية التحرير وحظائرها ..

إنتاج اللحم :

وبانتشار هذا النوع من الماشية فى بلادنا سيقضى على معظم أسباب العجز فى الإنتاج عن سد احتياجات البلاد من اللحم ..

تربية الأغنام :

ودعت الحاجة إلى تحسين إنتاج الصوف .. وإيجاد أصناف من الأغنام تمتاز بجودة أصوافها إلى تربية أغنام « المارينو » فى مزارع المديرية مع خلطها بالأغنام البلدية وشراء ٢٥٠٠ رأس « مارينو » خلال ٥ سنوات حتى يمكن استخدام الصوف الخام الناتج منها ومن نتاجها فى تشغيل ١٨ مصنعاً لغزل ونسج الصوف والتى تستورد حالياً ماتحتاجه لتشغيل هذه المصانع بماقيمته ٣٫٥ مليون جنيه استرلينى من إستراليا وجنوب أفريقيا . وقد بلغ عدد الأغنام عام ١٩٦٣/١٩٦٤ ٥٩٤٨ رأسا من أصناف التكسل والمارينو وأصناف أخرى .

تربية الدواجن :

ومنذ ١٩٥٤ بدأت مديرية التحرير فى التوسع فى تربية الدواجن لزيادة إنتاج البيض واللحم .. فأنشأت ثلاث مزارع ضخمة تنتج ٢٥٠ ألف كتكوت و ٢ مليون بيضة فى العام .. وقد نجحت هذه المزارع فى سد جانب كبير من حاجة السوق المحلية من الدواجن والبيض .. وستكون النتائج النهائية تفريخ مليون بيضة فى السنة وبيع ٢٩ مليون بيضة قيمتها ١٧٤ ألف جنيه وإنتاج ½ مليون « بدارى » للأكل ثمنها ٧٢٫٥٠٠ جنيه وإنتاج سماد بلدى بمبلغ ٤٠٠٠ جنيه مع بقاء ٢٠٠ ألف فرخة عتاقى للإنتاج ثمنها ١٠٠ ألف جنيه . وقد بلغ عدد الدواجن سنة ١٩٦٣/١٩٦٤ ٢٠٩٫٢٩٦ من أصناف الدجاج والبط والرومى وخلافه . وقد بلغ إنتاج اللبن ٢٧٥٦٠ كيلوجراما عام ١٩٥٥ بينما أصبح ٢٫٠٤٨٫٩٨٩ كيلوجراما عام ١٩٦٣

حققنا المعجزة وقهرنا الصحراء :

إن مديرية التحرير كانت تجربة عظيمة .. خرجنا منها بعد ١٢ سنة مؤمنين بأننا أقوياء بعزيمتنا ، أشداء بإرادتنا

واثقين بقدرتنا على تحقيق معجزات كثيرة أخرى .. حتى نبنى هذا الوطن الحبيب بناء جديداً نقضى به على الفقر والجهل والمرض .. لنحقق للأجيال المقبلة السعادة والرفاهية .. ويومئذ سيتغنى أبناؤنا بأن مديرية التحرير كانت حجراً من الأحجار الأولى الراسخة التى قامت عليها « مصر العظمى » .

إن مديرية التحـرير .. هى مشروع الملايين .. ملايين الأرض القاحلة التى تحيلها إلى أرض مزروعة .. والتى ستبقى مزروعة لآلاف السنين القادمة ..

ولذلك لا نستطيع أن نقدر لها ثمناً لأن كل مانؤديه فى إصلاحهـا هو كسب لملايين السكان فى ملايين السنين القادمة .



خاتمة

وهكذا نرى أن قانون الإصلاح الزراعى حقق الأمل الكبير الذى طالما تطلع إليه الفلاح بأمل ظل بالنسبة لديه أقرب إلى الأحلام فقد أعيد توزيع الرقعة الزراعية بما يضمن إقامة عدالة اجتماعية لصالح الأجراء الذين يشكلون السواد الأعظم فى الدولة .

وإن هذا النظام لم يقف عند حد إعادة توزيع الأرض بل تعداه إلى مهام وغايات أخرى نذكر منها ما يأتى : —

١ — انه نظم العلاقة بين المالك والمستأجر وحد من المجالات الاستغلالية والاحتكارية فى ميدان الزراعة .

٢ — حسن أساليب الائتمان الزراعى ونظم الاستغلال الزراعى بإنشاء الجمعيات التعاونية الزراعية بعد توزيع الأرض مباشرة مما أدى إلى زيادة دخل الفلاح وزيادة قدرته وإمكانيته على الإنتاج وتقليل نفقاته مما ينعكس أثره على الاقتصاد القومى.

٣ — أصبح للفلاح الحرية السياسية فقد وجد لرأيه مكاناً

وآذانا فى المؤتمر الوطنى ولم يعد للإقطاع منفذ يتسلل منه إلى القاعدة الديمقراطية الاشتراكية ولا صوت انتخابى يدفع فيه ثمنا ولا قيود يهدده بها لينضوى تحت لوائه ويهتف باسمه .

٤ — زاد الإنتاج الزراعى بالامتداد الأفقى للزراعة بزيادة الرقعة المزروعة عن طريق قهر الصحراء والامتداد الرأسى فى الزراعة عن طريق رفع إنتاجية الأرض المزروعة وتصنيع الريف اتصالا بالزراعة لفتح أبعاد هائلة لفرص العمل .

٥ — وأخيراً خلق قانون الإصلاح الزراعى مجتمعاً متكاملا متوافراً لأعضائه المسكن الصالح والخدمات الاجتماعية على مختلف مستوياتها لتيسر لهم الإقامة المريحة دون قلق أو اضطراب .

والآن وقد مضى على صدور قانون الإصلاح الزراعى إثنا عشر عاماً نستطيع أن نقرر جميعاً نجاحه فى تحقيق أهدافه حتى أصبح من أسس المجتمع الاشتراكى الديمقراطى التعاونى .

المكتبة الثقافية
تحقق اشتراكية الثقافة

صدر منها :

١	— الثقافة العربية اسبق من ثقافة اليونان والعبريين	}	للاستاذ عباس محمود العقاد
٢	— الاشتراكية والشيوعية ...		للأستاذ على ادهم
٣	— الظاهر بيبرس فى القصص الشعبى		للدكتور عبد الحميد يونس
٤	— قصة التطور		للدكتور انور عبد العليم
٥	— طب وسحر		للدكتور پول غليونجى
٦	— فجر القصة		للاستاذ يحيى حقى
٧	— الشرق الفنان		للدكتور زكى نجيب محمود
٨	— رمضان		للأستاذ حسن عبد الوهاب
٩	— اعلام الصحابة		للاستاذ محمد خالد
١٠	— الشرق والإسلام		للاستاذ عبد الرحمن صدقى
١١	— المريخ	}	للدكتور جمال الدين الفندى والدكتور محمود خيرى
١٢	— فن الشعر		للدكتور محمد مندور
١٣	— الاقتصاد السياسى...		للاستاذ احمد محمد عبد الخالق
١٤	— الصحافة المصرية		للدكتور عبد اللطيف حمزة
١٥	— التخطيط القومى		للدكتور ابراهيم حلمى عبد الرحمن

١٠١ — اضواء على السير الشعبية ... للأستاذ فاروق خورشيد

١٠٢ — طبائع النحل ... ... للدكتور محمد رشاد الطوبى

١٠٣ — النقود العربية «ماضيها وحاضرها» للدكتور عبد الرحمن فهمى

١٠٤ — جوائز الأدب العالمية «مثل من جائزة نوبل» } للأستاذ عباس محمود العقاد

١٠٥ — الغذاء فيه الداء وفيه الدواء للأستاذ حسن عبد السلام

١٠٦ — القصة العربية القديمة ... ... للأستاذ محمد مفيد الشوباشي

١٠٧ — القنبلة النافعة ... ... للدكتور محمد فتحى عبد الوهاب

١٠٨ — الأحجار الكريمة فى الفن والتاريخ للدكتور عبد الرحمن زكى

١٠٩ — الغلاف الهوائى ... ... للدكتور محمد جمال الدين الفندى

١١٠ — الأدب والحياة فى المجتمع المصرى المعاصر ... ... } للدكتور ماهر حسن فهمى

١١١ — ألوان من الفن الشعبي ... ... للأستاذ محمد فهمى عبد اللطيف

١١٢ — الفطريات والحياة ... ... للدكتور عبد المحسن صالح

١١٣ — السد العالى «التنمية الاقتصادية» للدكتور يوسف ابو الحجاج

١١٤ — الشعر بين الجمود والتطور ... للأستاذ العوضى الوكيل

١١٥ — التفرقة العنصرية ... ... للدكتور احمد سويلم العمرى

١١٦ — صراع مع المكروب ... ... للدكتور محمد رشاد الطوبى

١١٧ — الإصلاح الزراعى والميثاق للدكتور محمد عبد المجيد مرعى

الثمن قرشان

المكتبة الثقافية

- أول مجموعة من نوعها تحقق اشتراكية الثقافة
- تيسر لكل قارئ أن يقيم فى بيته مكتبة جامعة تحوى جميع ألوان المعرفة بأقلام أساتذة ومتخصصين وبقرشين لكل كتاب
- تصدر مرتين كل شهر فى أوله وفى منتصفه

الكتاب القادم

أضواء جديدة
على الحروب الصليبية

الدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور

اول اكتوبر ١٩٦٤

الثمن ٢ ص

دار القلم بالقاهرة